الحنين الرسمنية

قوانيسن ومسراسسيم

قرارات ، مقررات ، مناشير ، اعدلانات وبدلاغات

التحرير والادارة الاشتراكات والنشم المطبعة الرسمية 1 شارع تروليه	النشرة الرسمية اعلانات ، صفقات عمومية وسجل تجاري			ين والراسيم	القواث	الاشتر اكات
الجــزائر تليفون : ١٩ـــ١٨ـ٦٦	مسينة	مسنة	مسنة	۲ اشهر	۳ اشهر	
۱۹۳۰-۸۰-۳۲ رقم الحساب الجاري بالبريد .ه - ۳۲۰۰	۲۵ دینسادا ۲۰ دبنسادا	-		۱۶ دینارا ۲۰ دینارا	•	فى الجزائر فى البلاد الاجنبية

ثمن العدد ٢٥ر. دينار وثمن العدد للسنبن السابقة ٣٠ر، دينار وتسلم الفهارس يجانا للمشتركين ، المطلوب منهم الإعلام عن تغيير صناويتهم وعن مطالبهم ــ يؤدى عن تغيير العنوان ٣٠ر، دينار ــ ثمن النشر على اساس ١٥٥٠ دينار للسطر

فهبرس

قوانسين و اوامسر

- أمر رقم ٦٧ - ١٥٨ مؤرخ في ٩ جمادى الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٧ يتضمن تعديل وتتميم القانون رقم ٦٤ - ٢٢٧ المؤرخ في ١ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٤ والمتضمن احداث الصندوق الوطنى للإدخار والاجتياط وتحديد قانونه الاساسي .

مراسيم ، قرارات ، تعليمات

وزارة الداخلية

- مرسوم رقم ٦٧. - ١٤٤ مؤرخ في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ يتضمن تحديد قائمة مصاريف البلديات وايراداتها .

- مرسوم رقم ٦٧ - ١٤٥ مؤرخ في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ يتعلق بالاقتطاع من ايرادات التسيير .

مرسوم رقم ٦٧ - ١٥٩ مؤرخ في ٩ جمادي الاولى | يوليو سنة عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٧ يتضمن تحديد البلدية .

كيفيات تسيير الصندوق البلدي والصندوق العمالي الضمان .

س مربيوم رقم ٦٧ س ١٦٠ مؤرخ في ٩ جمادى الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٧ تحدد بموجبه كيفيات تسيير الصندوق البلدى للتضامن .

- قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۲۳ ربیع الثانی عام ۱۳۸۷ الموافق ۳۱ پولیو سنة ۱۹۹۷ یتضمن تحدید شکل اطار المیزانیة البلدیة وتقسیمها الی مسواد ومسواد فرعیة لکل باب .

- قرار وزارى مشترك مؤرخ فى ٢٣ ربيع الثانى عام ١٩٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ تحدد بموجبه كيفيات تطبيق الاقتطاع من ايرادات التسيير على بعض البلديات . ١١٠٩ بقرار وزارى مشترك مؤرخ فى ٩ جمادى الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ فشت سنة ١٩٦٧ يتعلق بكيفيات حساب المخصصات التكميلية للتوزيع بالتساوى الخاصة بالصندوق البلدي للتضامن .

- قرار مؤرخ في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ يتعلق بسريان مفعسول مخطط المحاسبة البلدية .

فوانين وأوامِنر

امر رقم ۲۷ – ۱۵۸ مؤرخ فی ۹ جمادی الاولی عام ۱۳۸۷ الموافق ۱۵ غشت سنة ۱۹۲۷ يتضمن تعديل وتتميم القانون رقم ۲۶ – ۲۲۷ المؤرخ فی ۱ ربيع الثانی عام ۱۳۸۶ الموافق ۱۰ غشت سنة ۱۹۹۶ والمتضمن احداث الصندوق الوطنی للادخار والاحتياط وتحديد قانونه الاساسی

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على تقرير وزير الداخلية ووزير المالية والتخطيط ،

- وبعد الاطلاع على القانون رقم ٦٤ - ٢٢٧ المؤرخ في الربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٤ والمتضمن احداث الصندوق الوطني للادخار والاحتياط وتحديد قانونه الاساسي ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٧ - ٢٤ المؤرخ فى ٧ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ١٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن الفسانون البلدى ،

۔ وبمقتضی المرسوم رقم ۲۷ ۔ ۱۱۶ المؤرخ فی ۲۳ ربیع الثانی عام ۱۳۸۷ الموافق ۳۱ یونیو سنة ۱۹۹۷ والمتضسمن تحدید قائمة مصاریف وایرادات البلدیات ،

- وبعد استطلاع رأى مجلس الوزراء ،

يأمر بما يلي:

البسساب الاول الصندوق المهالي والصندوق البلدي للتضامن

المادة الاولى: يلغى الصندوق العمالي والصندوق البلدى المنصوص عليهما في المادة ٩ من القانون رقم ٦٤ – ٢٢٧ المؤرخ في ١ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٤ في المسار اليه أعلاه ويعوضان بصندوق عمالي للتضلمان وصندوق بلدى للتضامن منشأين بموجب المادة ٢٦٦ مسن القانون البلدى .

الله ٢: يتلقى الصندوق العمالي للتضامن والصندوق البلدى للتضامن ايرادات مشتركة وايرادات خصوصية .

اللدة ٣: ان الايرادات المشـــتركة للصنــدوقين هي المساهمات في المنتجات التالية:

- الرسم الفريد الاجمالي للانتاج ،
 - الرسم الفريد على السبيارات ،
- الدفع الجزافي والضريبة المفروضة على المرتبات والاجور،
 - الرسم على النشاطين الصناعي والتجارى .

وكذا الحصص والمساهمات التي يمكن للقانون ان يخصصها لهما .

اللاة ؟: أن الايرادات الخصوصية للصنيدوق العمالي المتضامن هي المساهمة في فرض الضرائب لاستبدال رسوم المنح .

اللدة o: تتكون الايرادات الخصوصية للصندوق البلدى للتضامن من:

- المساهمة في الرسم الفسريد الاجمالي على خسدمات المصالح وتعويضات التخلف الملاحظة بمناسبة دفع هسسدا الرسم .

- الاشتراك البلدى المحسوب:

1) بالنسبة للبلديات التى تطبق المخطط الحسابي البلدى على الايرادات المحققة التى تظهر فى البابين ٧٠ و ٧١ مسن الحساب الادارى ،

ب) بالنسبة للبلديات التي ما زالت خاضعة لنظام المحاسبة القديمة على الايرادات الملاحظة التي تظهر في البابين « رسوم ، حقوق ، أجور مختلفة لخلطمات قد اديت » و « الدخل العادي لأملاك الدولة » من الحساب الاداري . المادة 7: يكلف الصندوق العمالي للتضامن بان يدفع

i) مخصصا سنويا للتوزيع بالتساوى لفرض الضرائب المحددة بموجب القانون ويقرر هذا المخصص للقسم العادى من الميزانية العمالية ،

٢) اعانة للطرق ٤

٣) اعانات التجهيز تؤخذ من الموارد التي خصصهـــا القانون لهذا الصندوق وتخصص هذه الاعانات للقسم غير العادى من الميزانية العمالية ،

إن اعانات استثنائية للعمالات التي وضعها المالي متازما بصفة خاصة أو التي تواجه نكبات أو ظروف غير منوقعة . المادة ٧: يساهم الصندوق العمالي والصندوق البلدي للتضامن في نفقات دروس تحسين مستوى المستخدمين في العمالات والبلديات وكذا في نفقات الادارة العامة للصندوق الوطني للادخار والاحتياط حسب نسبة مئوية تحدد مس قبل مجلس الادارة تقدر على أساس تكاليف التسيير لهذين الصندوقين .

المادة ٨: توزع الموارد المشتركة للصيندوق البليدى للتضامن والصندوق العمالي للتضامن بينهما بموجب مقرر من اللجنة المنصوص عليها في المادة ٩ ـ المقطع الاخير من القانون رقم ٢٤ ـ ٢٢٧ المشار اليه أعلاه .

البــاب الثــاني صندوق الضمان للضرائب الماشرة الحلية ·

اللدة ٩: ينشأ صندوق عمالي لضمان الضرائب العمالية المباشرة يسير ضمن نفس الشروط التي يسير عليها الصندوق البلدي لضمان الضرائب المباشرة المحدث بموجب المادة ٢٦٦ من القانون البلدي .

المادة . 1 : يكلف الصندوق الوطني للادخار والاحتيساط بادارة الصندوقين العمالي والبلدى لضمان الضرائب المباشرة.

اللدة 11: تلفى جميع الاحكام المخالفة لهذا الامر . المادة ١٢ : ينشر هذا الامر في الجــريدة الرسميــة | غشت سنة ١٩٦٧ .

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

هواري بومدين

وزارة الداخلية

مرسوم رقم ٦٧ - ١٤٤ مؤرخ في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٦٧ يتضمن تحديد قائمة مصاريف البلديات وايراداتها

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على التقرير المشترك بين وزير الداخلية ، ووزير المالية والتخطيط ،

_ وبمقتضى الامر رقم ٦٧ _ ٢٤ المؤرخ في ٧ شوال عام ١٣٨٦ الوافق ١٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن القـــانون البلدي ولا سيما مادتاه ٢٤٢ و ٢٤٦ ،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: توضع ميزانية البلدية والحساب الادارى للرئيس حسب قاعدة مخطط المحاسبة العام .

اللادة ٢: يتضمن قسم تسييير ميزانية البلدية المصاريف والايرادات الدائمة للبلدية .

المادة ٣: يتضمن قسم التجهيز والاستثمار المقرر بموجب المادة ٢٤٦ من الامر المشار اليه أعلاه قسمين فرعيين:

1 - القسم الفرعي للتجهيز العمومي 6

٢ _ القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادى .

الساب الأول قائمسة اليسزانيسة

اللدة ٤: ترتب المساريف والايرادات حسب الابواب والمواد والمواد الفرعية تبعا للترقيم العشرى .

اللادة ٥: يتضمن فرع تسيير الميزانيات البلدية والحساب الادارى البلدى الابواب المبينة أدناه:

١ - المصاريف:

٦٠ ـ السلع والتوريدات

٦١ _ نفقات المستحدمين

٦٢ - الضرائب والرسوم

٦٣ ـ نفقات للأموال المنقولة وغير المنقولة

٦٤ - المساهمات والحصص

٦٥ _ المنح _ الاعانات

٦٦ - نفقات التسيير العام

٧٧ ـ النفقات المالية

١٨ ــ المساهمة في صندوق ضمان الضرائب الباشرة المحلية أ الصناعية والتجارية والرُّوسسات البلدية :

مراسئيم، قرارات، تعليمات

٦٩ _ التكاليف الاستثنائية

٨٣ _ الاقتطاع ننفقات التجهيز والاستثمار ،

وحرر بالجزائر في ٩ جمادي الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٥

٢ ـ الايرادات:

٧٠ _ منتجات الاستفلال

٧١ _ منتجات أملاك الدولة.

٧٢ _ المنتجات المالية

٧٣ _ التحصيلات _ الاعانات

٧٤ _ المساهمة في صندوق التضامن للصندوق الوطني للادخار والاحتياط

٧٥ _ الضرائب غير الماشرة

٧٦ _ الضرائب المباشرة

٧٧ _ الرسم الفريد على السيارات

٧٩ _ المنتجات الاستثنائية .

اللادة ٦: يتضمن القسم الفرعي للتجهيز العمومي الابواب والمواد الآتية:

المساريف:

١٦ _ تسديد القرض (رأسالل)

۲۱۲ _ اكتساب العقارات

٢١٤ ـ اكتساب الاثاث والادوات الكبرى

٢٣٠ _ اشغال جديدة

۲۳۱ _ اصلاحات کبری

٢٦٠ _ اكتساب سندات الدولة أو سندات المؤسسات العمومية الوطبية .

الايسرادات:

1. _ نقل مبالغ من القسم الفرعى للاستثمار الاقتصادى

١٠٠ _ الاقتطاع من ايرادات التسيير

١٠٣ - الهبات والوصايا

١٠٥ _ اعانات بواسطة رأس المال

١٦٠ ـ منتجات القروض

٢١٢ _ التصرف في العقارات

٢١٤ ـ التصرف في الإثاث والادوات الكبرى

٢٤٠ ـ تعويضات للمنكوبين

٢٦٠ _ التصرف في سندات الدولة أو سندات المؤسسات

العمومية الوطنية .

المادة ٧: يتضمن القسم الفرعى للاستثمار الاقتصادى الابواب والمواد المبينة ادناه التي توصف الحركة المالية بين البلدية ووحداتها الاقتصادية المكونة من المصالح العمومية

المساريف:

1. - نقل مبالغ الى القسم الفرعي للتجهيل العمومي ، 1.0 - دفع الاعالات التى قبضتها البلدية الى الوحدات الاقتصادية البلدية ،

.١٦٠ ـ تسليفات الى الوحدات الاقتصادية البلدية من القروض المبرمة من قبل البلدية ،

١٦ - تسديد القروض من قبل البلدية ،

رم - تسليفات مقدمة من الموارد الخصوصية الى الوحدات الاقتصادية الملدية ،

٢٦١ - مساهمة البلدية في راسمال المؤسسات الخاصة مراعانات ممنوحة من البلدية من مواردها الخاصة ٢٠٠ - تحمل البلدية لعجز الوحدات الاقتصادية المنحلة .

الايسرادات:

11. - تسديد من قبل الوحدات الاقتصادية للقسروض المعقودة لحسابها من طرف البلدية ؛

171. - تسديد من قبل الوحدات الاقتصادية للقروض التي وافقت عليها البلدية ،

. • ١٠ - الاقتطاع من ايرادات التسيير ،

١٠١ - دخل المساهمات في رأس مال المؤسسات الخاصة ،

١٠٢ - ارباح الوحدات الاقتصادية ،

١٠٤ ـ دخل القطاع الاشتراكي ،

١٠٥ – اعانات مد فوعة الى البلدية ،

١٦ ــ منتجات القروض.

الباب الشـــاني نقل نتائج الحساب الاداري

اللادة ٨: أن النتائج التي يمكن نقلها والظاهرة في الحساب الادارى تسترجع في الميزانية الاضافية للسنة المالية التي تلي عدت التسميات وأرقام الابواب والمواد المبينة ادناه:

٨٢: تكاليف ومنتجات سابقة;

١ _ فائض منقول:

- قسم التجهيز والاستثمار

. ۸۲۰ مجز منقول

٨٢٠ ٧ فائض منقول

ـ قسم التسيير ٨٢٠ عـ منقـ

۸۲۰ ۲ عجز منقول

٨٢٠ ـ ٧ فائض منقول

٢ _ الباقي للنقل:

- قسم التجهيز والاستثمار:

۸۲۱۰ الباقي الذي بجب تحقيقه من المصاريف ۸۲۱۱ الباقي الذي بجب تحقيقه من الايرادات

- قسم التسيير:

معنائي السنوات المالية السابقة السابقا الس

٨٢٧ منتجات على السنوات المالية السابقة

٨٢٨ رفع التكاليف على الارباح والسندات الملغاة ٨٢٨ حوالات ملفاة بعد سقوطها .

المادة ٩: أن قائمة المساريف وأيرادات الحساب الأدارى هي نفس قائمة الميزانية الأيضافية .

البـاب الثـالث أحكام مختلفة

اللدة ١٠: تعتبر كمصاريف وايرادات محددة عند انتهاء السينة المالية:

- المصاريف التي تمت عند ٣١ ديسمبر من السنة التي اعطت اسمها للسنة المالية سواء اذن بصرفها أم لا ،

- الايرادات المطابقة للحقوق المكتسبة من قبل البلدية خلال السنة المعتبرة سواء كانت موضوع اصدار سندات للايراد أم لا .

المادة ١١ : تعتبر منجزة عند انتهاء السنة المالية :

- كل المصاريف المأذون بصرفها ،

ـ كل الايرادات التي كانت موضوع سندات للايراد .

اللدة ١٢ : تعتبر باقية للانجاز عند انتهاء السنة المالية :

ـ كل المصاريف التي تمت دون الاذن بصرفها

- كل الايرادات التي حدد مبلغها والتي لم تكن موضوع اصدار سند للايراد .

المادة ۱۳: ان كل اعتمادات المساريف وابرادات قسم المجهيز والاستثمار تحمل بتخصيص المبلغ المحجوز لدى الفير .

اللادة 18: يحدد قرار وزارى مشترك اطار الميزانيسة ويبين اسم ورقم كل مادة وعند الضرورة بعض المسسواد الفرعية .

المادة 10: يطبق هذا المرسوم تدريجيا على مجمسوع البلديات ابتداء من السنة المالية ١٩٦٨ حسب الكيفيسات المحددة بموجب قرار وزير الداخلية .

المادة ١٦ ؛ يكلف وزير الداخلية ، ووزير المالية والتخطيط، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجسسزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ .

هواري بومدين

مرسوم رقم ٦٧ ـ ١٤٥ مؤرخ في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ يتعلق بالاقتطاع من ايرادات التسسير

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

ـ بناء على التقرير المشترك بين وزير الداخلية ووزير المالية والتخطيط ،

۔ وبمقتضی الامر رقم ٦٧ ۔ ٢٤ المؤرخ فی ٧ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ١٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن القانون البلدي ولا سيما مادتاه ٢٤٤ و ٢٤٦ ،

- وبمقتضى المرسوم وقم ٦٧ - ١١٤ المؤرخ فى ٢٣ ربيع الثانى عام ١٩٦٧ والمتضمن تحديد قائمة مصاريف البلديات وايراداتها ،

يرسم ما يلي:

المادة الاولى: يساوي الاقتطاع من أيرادات التمسيير ١٠ ٪ على الاقل من تقديرات الايرادات . فضلا عن ذلك يجب ان يضمن توازن القسم الفرعي للتجهيز العمومي .

ولا يمكن ان يستعمل هذا الاقتطاع لتغطية عجز القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادى ، الا ان مخالفة هذه القاعدة يمكن ان يسمح به وزير الداخلية بعد استطلاع رأي وزير المالية والتخطيط ولا يمكن ان يسمح بهذه المخالفسات الافى ممالح عمليات الاستثمارات المنتجة المنجزة من قبل البلديات في القطاع الاقتصادى .

المادة ۲: يمكن رفع المعدل فيما بعد بموجب قرار وزارى مشترك بين وزير الداخلية ووزير المالية والتخطيط.

المادة ٣: يمكن رفع قيمة الاقتطاع من ايرادات التسيير خلال السنة المالية الجارية:

 ا عن طريق الميزانية الاضافية بواسطة استعمال الكل او الجزء من فائض ايرادات قسم التسيير بعد تعديل تقديرات الايرادات والمصاريف وضم نتائج السنة الملية السابقة .

٢) عن طريق رخص خصوصية بمساعدة فائض ايرادات قسم التسيير للميزانية الاضافية المحتمل تعديلها بواسطة رخص خصوصية للإبرادات والمصاريف المتخذة منذ التصويت على هذه الميزانية .

يجب استطلاع رأي المحصل البلدي مسبقا حول الوجود الحقيقي لهذا الفائض ، مع الاخد بعين الاعتبار لتحقيق الايرادات ، والحاقه بمداولات المجلس الشعبي البلدي عند ارساله للمصادقة عليه من قبل السلطة التي تتولى الوصاية.

المادة ٤: ان الاقتطاع من ايرادات التسيير يكون موضوع اذن بالصرف منذ بدء السنة المالية للاقتطاع المنفذ بعنوان الميزانية الاولية اثر المصادقة على الميزانية الاضافية او الترخيص الخصوصي لتكميلات الاقتطاع المقرر في المادة الشالئة من هذا المرسوم.

المادة و: يقيد الاقتطاع من ايرادات التسيير للحساب الادارى للرئيس كمصاريف منجزة لفسم التسيير فيما يخص المبلغ الاجمالي لأذونات الصرف ويقيد كذلك كايرادات محققة في الاقسام الفرعية للتجهيز العمومي والاستثمار الاقتصادى بنفس المبلغ.

اللادة ؟ : لا يمكن أن يخصص هذا الاقتطاع الا للمصاريف ذات فائدة أساسية للبلدية باستثناء كل غرض آخر .

المادة V: ان منتجات الاقتطاع غير المستعملة في السنة المالية بمكن نقلها خلال السنتين الماليتين التاليتين .

المادة ٨: توضع منتجات الاقتطاع عند انتهاء السنة المالية للله عدم كف فالصندوق البلدي للتضامن انتظارا لاستعمالها. أما المبانغ التي والعمالات ٤

لم تخصص لمشاريع الاستشمار ، خلال ثلاثة سنوات مالية متتابعة ، والتي فائدتها معترف بها من قبل السلطات التي تتولى ألوصاية بكتسبها الصلدوق ويخصصها لمنح اعانات التجهيز .

المادة ٩: يحدد قرار من وزير الداخلية والوزير المكلف بالمالية والتخطيط ليفيات تطبيق هدأ المرسوم على البلديات التى تبقى خضعة للاطار القديم للميزائية طيلة مدة سريان المعول التدريجي لمخطط المحاسبة ،

المادة ١٠: يكلف وزير الداخلية ووزير المالية والتخطيط ، كل فيما يخصه ، بتنفيا هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية .

وخور بالجزائر في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٣٨٧ .

هواري بومدين

مرسوم رقم ٦٧ - ١٥٩ مؤرخ في ٩ جمادى الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٧ يتضمن تحديد كيفيات تسيير الصندوق الممالي للضمان

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على تقرير وزير الداخلية ووزير المالية والتخطيط ، - وبمقتضى القانون رقم ؟٦ - ٢٢٧ المؤرخ في ١ ربيع الثانى عام ١٩٦٤ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٤ والمتضمن احداث الصندوق الوطني للادخار والاحتياط وتحديد قانونه الاساسى ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٧ - ٢٤ المؤرخ فى ٧ شوال عام ١٣٨٦ المؤافق ١٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن القانون البلدي ولا سيما مادتاه ٢٦٩ و ٢٦٧ ،

ب وبمقتضى الامر رقم ٦٧ ـ ١٥٨ المؤرخ في ٩ جمادى الاولى عام ١٩٦٧ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٧ والمتضمن تعديل وتتميم القانون رقم ٦٤ ح ٢٢٧ المؤرخ في ١ ربيع الثانى عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ غشت سعة ١٩٦٤ والمشار اليه اعلاه

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٤٤ المؤرخ فى ٢٣ ربيع الثانى عام ١٩٦٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمن تحديد قائمة مصاريف وايرادات البلديات ،

يقرر ما يلي:

البساب الاول اختصاصات صندوقي الضمسان

المادة الاولى: يسدد الصندوق البلدي والصندوق العمالي للضمان على سبيل المصاريف:

- التخفيضات والاسقاطات من الضرائب المباشرة المحلية المقررة خلال السنة المالية ،

- عدم كفاية المعاينات بالنسبة لتقديرات البلديات والعمالات ،

نفقات أساس فرض الضريبة والتحصيل .

اللادة ۲: ان الصندوقيين لكي يتمكنا من ممارسة اختصاصاتهما يقبضان على شكل ايرادات:

- مبالغ مساهمات البلديات والعمالات ،

- ناتج الجداول الاضافية وتسوية الضرائب المباشرة المحلية الصادرة برسم السنوات السابقة ،

مبلغ الزيادة في القيمة للمعاينات بالنسبة لتقديرات البلديات والعمالات .

البساب الثانى معدن المساهمة البلدية والعمالية

اللاة ٣: تحدد مهدلات مساهمة البلديات والعمالات فى صناديقها الخاصة للضمان ، كل سنة بموجب قرار مشترك بين وزير الداخلية ووزير المالية والتخطيط مع الاخذ بعين الاعتبار لنتائج تصفية الضرائب المباشرة المحلية خلال السنة المالية السابقة .

اللاة ؟: عندما تضع تصفية الضرائب المباشرة المحلية لسنة محددة صناديق الضمان _ اعتباراً لايراداتها وتكالفها المبينة في المادتين الأولى والثانية اعلاه _ في وضعية مدين او دائن فان معدلات المساهمة المطبقة على السنة المالية التابعة تراجع بالارتفاع او بالانخفاض بطريقة ايجاد حياد هذه الصناديق تجاه الخزينة والبلديات .

الباب الثالث

احكام حسابية خصوصية للصندوق البلدي للضمان

اللاة •: ان كل قسط يدفع شهريا على الضرائب المحلية المباشرة المقررة في المادة ٢٦٥ من القانون البلدي يكون موضوع تحرير اذن بالصرف من قبل مدير الضرائب .

يجب أن توضح الحوالة المبلغ الاجمالي للقسط ومساهمة البلدية في صندوق الضمان والمبلغ الصافي الواجب دفعه .

اللادة 7: يدفع أمناء الخزينة العماليون الى المحصل البلدي البلغ الصافي للقسط والى الصندوق الوطني للادخار والاحتياط مبلغ الاقتطاع.

اللدة ٧: يأخذ المحصل البلدي كايراد المبلغ الاجمالي للاقساط وكمصاريف مبلغ المساهمة البلدية في صندوق الضمان وتكون هذه العملية الاخيرة محل اصدار سند للايراد مقيد من قبل رئيس المجلس الشعبي البلدي في مواد الباب ٧٦: « الضرائب المباشرة » وحوالة دفع تقيد في الباب ٨٦ « مساهمة في صندوق الضمان » للميزانية الجديدة لللديات .

اللدة ٨: تقيد البلديات الخاضعة موقتًا لاطار الميزانية القديم سندات الايرادات في الابواب « منتوج الرسوم المحلية المباشرة » و « الرسوم والضرائب المباشرة الاخرى المقبوضة بموجب القوائم » وحوالات الدفع من مادة تدعى « المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة » المفتوحة لهذا الغرض في باب « المصاريف العادية المختلفة » من ميزانيتها .

الباب الرابع الحسابية خصوصية للصندوق العمالي للضمان

اللادة ٩: ان مدير الضرائب يأذن بالصرف كل شهر لصالح العمالات لجزء من اثني عشر من تقديرانها الجبائية المباشرة ، ويجب ان تبين الحوالات المبلغ الاجمالي للقسط ومساهمة العمالة في صندوق الضمان والمبلغ الصافي الواجب دفعه .

اللدة ١٠: يدفع أمين الخزينة الرئيس لمدينة الجزائر الى أمناء الخزينة العماليين المحاسبين للعمالات المبلغ الاجمالي للاقساط.

المادة 11: يأخذ أمناء الخزينة العماليون كايرادات المبلغ الاجمالي للقسط ويدفعون الصندوق الوطني للادخار والاحتياط المساهمات العمالية في صندوق الضمان وتكون هاتان العمليتان محل اصدار من قبل عمال العمالات لسند ايراد يقيد في باب « الرسوم المباشرة العمالية » وحوالة دفع تقيد في المادة المسماة « مساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة » المفتوح لهذا الغرض في باب « المصاريف المختلفة » في الميزانية العمالية العادية .

المادة ١٢: يكلف وزير الداخلية ووزير المالية والتخطيط ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٩ جمادي الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٧ .

هواري بومدين

مرسوم رقم ٦٧ - ١٦٠ مؤرخ في ٩ جمادي الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٧ تحدد بموجبه كيفيات تسيير الموافق ١ المدي للتضامن

ان رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير الداخلية ووزير المالية والتخطيط ،

- وبمقتضى القانون رقم ٦٤ - ٢٢٧ المؤرخ فى ١ ربيع الثانى عام ١٩٨٤ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٤ والمتضمن احداث الصندوق الوطني للادخار والاحتياط وتحديد قانونه الاساسى ،

- وبمقتضى الامر رقم ٦٧ - ٢٤ المؤرخ فى ٧ شوال عام ١٣٨٦ الموافق ١٨ يناير سنة ١٩٦٧ والمتضمن القانون البلدي ولا سيما مادتاه ٢٦٦ ر ٢٦٨ ،

- وبمقتضى الامر رقم ٢٧-١٥٨ المؤرخ فى ٩ جمادى الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٧ والمتضمن تعديل وتتميم القانون رقم ٦٤ - ٢٢٧ المؤرخ فى ١ ربيع الثانى عام ١٣٨٤ إلموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٤ والمشار اليه اعلاه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٤٤ المؤرخ فى ٢٣ ربيع الثانى عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمن تحديد قائمة المصاريف وابرادات البلديات >

يرسم ما يلي:

اللدة الاولى: تحدد كل سنة لجنة الصندوق البلدي التضامن المقررة في المادة ٩ من القانون رقم ٦٤ – ٢٢٧ المؤرخ في ١ ربيع الثاني عام ١٣٨٤ الموافق ١٠ غشت سنة ١٩٦٤ حصة الايرادات الاجمالية للصندوق التي ستخصص الى كل وظيفة مقررة في المادة ٢٦٨ من القانون البلدي .

الساب الاول توزيع الخصصات بالتسساوي

الله ۲: تتلقى مجموع البلديات مخصصا يوزع بالتساوى ويتناسب مع عدد سكانها .

المادة ٣: تستطيع البلايات فضلا عن ذلك قبض مخصص تكميلي موزع بالتساوى . يحسب هذا المخصص التكميلي بطريقة تضمن موارد دنيا غير جبائية للبلديات التي يقل عدد سكانها على نسمة وبالنسبة للبلديات التي يزيد عدد سكانها على نسمة فان المخصص التكميلي يحسب بالنسبة لعدد الاطفال الذين يذهبون الى المدارس .

يحدد قرار من وزير الداخلية ومن وزير المالية والتخطيط كيفيات تطبيق هذه المادة .

اللدة ؟: تحدد سنويا قيمة الخصص المنصوص عليه بالنسبة لكل ساكن في المادة ٢ وقواعد حساب المخصصات التكميلية الموزعة بالتساوى المنصوص عليها في المادة ٣ بموجب مقرر من لجنة الصندوق البلدي للتضامن.

الباب الثاني اعانسات استثنائية

اللدة o: يمكن منح اعانة استثنائية الى البلديات التى يكون وضعها الحالي في حالة متازمة وتطلب المنحة قبل تقديم الميزانية الاضافية للسلطة التى تتولى الوصاية قصد المصادقة عليها .

تمنح او ترفض هذه الاعانة من قبل لجنة الصندوق التى تجتمع بعد الاطلاع على الملف الذي يرسم بطريقة مفصلة الوضع الحالي للبلدية وفي حالة الرفض فان اللجنة تعلل السبب وترسل في آن واحد الى البلدية وسلطتها التي تتولى الوصاية توصيات خاصة لضمان موازنة الميزانية .

اللدة ٦: يجب أن يشمل الملف المقدم للجنة:

- البطاقة المالية الملحقة بهذا المرسوم.

ـ مشروع الميزانية الاضافية .

المادة ٧: يمكن منح اعانة استثنائية في كل وقت الى البلديات التي تواجه كوارث او حالات غير متوقعة ولا يمكن لهذه الاعانة في أي وقت من الاوقات ان تعوض عدم موازنة الميزانية الاولية او الميزانية الاضافية .

تمنح او ترفض الاغانة من قبل لجنة الصندوق عند اطلاعها على تقرير مفصل من عامل العمالة والذي يبين خصوصا:

١) نوعية وظروف النكبة او الحالة غير المتوقعة ٤

٢) التقرير المختصر للاضرار او للحاجيات المسببة مع

تبين الاضرار التى لحقت الخواص والتى لحقت أملاك البلدية .

٣) تقدير الحصة التى يمكن للبلدية ان تتحملها ولا سيما بواسطة الاعتمادات المقررة في المادة ٢٥٧ من القانون البلدي .

٤) رأي سلطة الرقابة فيما يتعلق بهذا الطلب .

الباب الثالث اعمانات التجهميز

المادة ٨: يستطيع الصندوق البلدي للتضامن بالاستناد الى موارده العامة وعلى المنتجات التي يخصصها القانون خصوصيا لهذا العرض منح اعانات للتجهيز العمومي للبلديات .

المادة ؟: أن المشاريع المكن أعانتها من قبل صندوق التضامن يجب أن تعني التجهيزات التكميلية أو الاضافية لأهداف المخطط الوطني للتنمية وفضلا عن ذلك يجب أن يكون كل مشروع قطعة من التجهيز تكفي نفسها بنفسها .

المادة ١٠: تقرر لجنة الصندوق البلدى للتضامن _ بعد الاطلاع على الملف المقدم وعلى نتائج العمليات المنجزة سابقا _ مبلغ الاعانة التى تعتزم منحها للبلدية . تستطيع اللجنة من أجل ذلك التوسع وتأخذ برأي ممثلي الوزارات التقنية المعنية بمشروع التجهيز .

اللاة 11: ترفق البلدية سندا لطلبها البطقة المالية المقررة في المادة ه من هذا المرسوم وتبين فضلا عن ذلك أي نوع من المجهود الشخصي تنوى القيام به للمساهمة في انجاز هذا التجهيز ويمكن أن يتمثل هذا المجهود في حصة مالية أو في أرض أو في معدات أو في يد عاملة .

المادة ١٢: يمكن اسناد الدراسة التقنية التحضيرية لانجازا التجهيز وتقدير تكاليف الاشفال ووضع مخطط التمويل اما الى البلدية او الى المصالح التقنية للدولة او الى مؤسسة عمومية وطنية مكلفة بتجهيز الجماعات المحلية والتى سند.

المادة ١٣: عندما يسند انجاز التجهيز الى المؤسسة المساوق اليها في المادة ١٢ فان الاعانة الممنوحة من قبل الصندوق البلدي تدفع مباشرة لهذه المؤسسة وذلك بسنضى ترخيص خاص تستطيع هذه المؤسسة اثر ابلاغها بمقرر اعانة من قبل اللجنة مباشرة الاشغال دون انتظار المدفوعات الحقيقية وسيجل البلدية بالترتيب هذه الاعانة في باب ايرادات ومصاريف القسم الفرعي للتجهيز العمومي للميزانية الاضافية التي تتبع الانتهاء من الاشفال .

المادة 18: تلفى اعانات التجهيز بحكم القانون اذا لم تستهلك عند نهاية السنة المالية الثانية التي تلي منحها .

المادة 10: يكلف وزير الداخلية ووزير المالية والتخطيط ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٩ جمادي الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ فشت سنة ١٩٦٧ .

هواري بومدين

البطسساقة

رقتيم القيبانون

(مرسسوم رقسم ۷۷

القيمة بالنسبة الماثوية الليمة بالدينار لكل									E	£ 1		
	سماكن			4 الماتوية	بالنسب	العيما		لبلغ		القيام القيام	گلباب ا مخطط	
13	"	13	13	14	11	/ز بالنعبة للسطر	12	13	,,	ة النوى م بها	او المادة تلطسية	
						السطر	جنب <u>ہ</u> تنبید					
												أولا ــ معلومات عامـــة
												ا _ معلومات فيزيائية
												ا مد عدد السكان الكلي
			===			1						٢ ـ عدد السكان الذين بلغوا سن الدراسة
						1	_ 					٣ ـ عدد السكان الذين يذهبون الى ألمدرسة
												 ٤ مساحة البلدية (بالهكتار)
										<u></u>	<u></u>	ه ـ مساحة البنايات البلدية (بالمتر المربع)
						1				<u> </u>		٦ ــ عدد مستخدمي البقدية الدالمين
						=						لاتنا فأدد السنيارات السيئاحية بحظيرة البلدية
												٨ - طول الطرق البلدية (بالكلم)
												ب _ معلومات مالية
												١ ـ الابرادات الكلية الحقبقية
												١٠ ـ المصاريف الكلية الصقيقية
												١١ _ مبلغ الدين
												١٢ ــ سعر الماء (بالدينار للمتر ٣)
												-41 2 1 11
												النيا ـ قسم النسيم
										<u></u>		ا ـ تحدید الوازنة
ļ			.			1	<u> </u>					١٣ ــ الفائض الكلي للايرادات
		<u> </u>				١						١٤ ــ الفائض الكلي للمصاريف
						,				Y7 + Y0 YY +	Y0 Y1 YY	١٥ ــ منتوج الجباية
			-			٦					٧١	١٩ ــ موارد أملاك الدولة
						٩					<u>v·</u>	١٧ ـ منتجات الاستفلال
						١			<u></u>		٧٣	۱۸ ما تحصیلات واعانات
						١					٧٤٠	١٩ ــ صندوق الضمان ــ التوزيع بالتساوى
						١					٧٦	٢٠ سـ منتجات استثنائية
						1						 ١١ منها الخدمات الاستئنائية لصندوق التضامن
				_	_	\ <u>`</u>	.	-	<u> </u>		1	٢١ ــ افتطاع من ايرادات التسيير
]		1							<u></u>	
							دي	معبي البا	جلس الد	رئيس ١١		

1.70	الجريدة الرسمية الجمهورية الجرائية											الخديس ٢٥ جمادي الاولى عام ١٣٨٧ هـ			
		***************************************	: 3	باسساد همسسالا								المسساليـة مؤدخ في ۱۹۳۷،۰۰۰			
القيمة بالنسبة المائوية القيمة بالدينار				البليخ البليخ			العملياد	ال بالمالية المالية							
13	13	13	19	13	13	// بالنسبة للسعطر	13	11	13	الممليات للتوى القيام بها	ic illui				
												ب _ مصاريف التسيير			
						1					AT AT	٢٥ - مصاريف عادية (انتطاع مستثنى)			
						۲٥					71	۲٦ ــ سلع وتوريدات ۲۷ ــ المستخدمون			
						70 7V						۲۸ ـ منهم المستخدمون الاداريون			
						۲٥					78.	۲۹ ــ المساهمات والجصيص			
						۲٥		-			700	٣٠ ــ المنح والاعانات ٣١ ــ منها الاعانة المدرسية			
						۳٠ ====					70%	۲۰ - مبه ادعاله الدرسية ع - الايرادات الجبائية			
				7	The Case Allow	٩					٧٦	٣٢ ـ الفرائب المباشرة			
											V7.1	۳۳ - المعدل المصوت عليه - الرسم العقارى ۳۲ - الرسم على النشاط المهني			
						77		-			777	٣٥ - الضرائب على المرتبات والاجور			
		-				1					٧٥	٣٦ ــ الضرائب غير المباشرة			
				====		1			===	====	vv 	٣٧ ـ الرسم الفريد على السيارات			
						1				717+ 718+ 770+ 771	717 718 77.	ثالثا ـ التجهيز العمومي ٣٨ ـ مصاريف التجهيز منها امتلاك العقارات و			
		-				٣٨	-	_		717+ 77·	717	٣٩ ــ الاشفال الجديدة			
										1+	1	٠ ﴾ ــ التمويل المداتي			
											17.	١) جـ القروض المستعملة			

الحمسل البلسدي

١

٤٤.

11

٤٢ - تقرير ٢٨/٩

رابعا ـ الاستثمار الاقتصادي

۲۱ ـ دخل القطاع الاشتراكي

ه} - أرباح الوحدات الاقتصادية البلدية

۱) - مجموع المساريف

قرار وزاری مشترك مؤرخ فی ۲۳ ربیع الثانی عــام ۱۳۸۷ الموافق ۳۱ یولیو سنة ۱۹۹۷ یتضمن تحدید شکل اطــار المیزانیة البلدیة و تقسیمها الی مواد ومواد فرعیة لکل باب

ان وزير الداخلية ،

ووزير المالية والتخطيط ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٤٤ المؤرخ فى ٢٣ ربيسع الثانى عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمسن عحديد قائمة المصاريف وايرادات البلديات ولا سيما مادتاه ٧٠ منه ،

يقرران ما يلي:

البساب الاول

شكل اطار الميزانية البلدية والحساب الادارى البلدى

١) الميزانية الاولية:

المادة الاولى: يحرر قسم التسيير على ٦ أعمدة:

- العمود ١ قائمة المصاريف والايرادات ،
- « ٢ مراجعة للتذكير فيما يخص الاعتمادات الاضافية للسنة المالية السابقة . العمود الرابع مصادقة السلطة الوصية .
- ٣ ٣ تقديرات المصاريف والايرادات المفتوحة من قبل الرئيس ،
 - « ٤ أموال خصوصية ،
- « ٥ ـ تقديرات المصاريف والايرادات المصوت عليها من قبل المجلس الشعبي البلدي ،
- « ٦ تقديرات المصاريف والايرادات المقبولة من قبل السلطة الوصية .

المادة ٢: يحرر القسم الفرعي للتجهيز العمـــومي على ؟ العمدة واطار .

- العمود ١ عناوين المصاريف والابرادات ،
- الاطار ٢ اقتراحات الرئيس تحرر على عدد الاعمدة المساوية لعدد عمليات التجهيز المقررة المسماة « برامج » ،
- العمود ٣ تصويت المجلس الشعبي البلدى على العمود ٣ اقتراحات الرئيس ،
 - « } _ مصادقة السلطة الوصية .

اللادة ٣: يحرر القسيم الفرعي للاستثمار الاقتصادى على المدة واطارين .

ب العمود ١ - عناوين العمليات المالية للبلدية ،

- العمود ٢ تقديرات المصاريف والايرادات ، اقتراحات الرئيس ،
 - « ۳ تصویت المجلس الشعبی البلدی ،
 - « } مصادقة السلطة الوصية ،
- الاطار ١ تنمية تقديرات الصاريف بواسطة كل عملية لا تعني الوحدات الاقتصادية البـــلدية وبواسطة المخصصات لهذه الاخيرة .
- الاطار ٢ تنمية استثمارات الوحدات البلدية بناء على المخصصات المقررة في الاطار الاول .

٢) الميزانية الإضافية:

اللدة ٤: يحرر قسم التسيير على ٧ أعمدة

- ـ العمود ١ ـ قائمة الايرادات والمصاريف ،
- " ٦ اعتمادات المصاريف والايرادات المفتوحة
 فى الميزانية الاولية ،
- « ۳ تعدیلات مقترحة من قبل الرئیس تقسم علی عمودین یخصصان للزیادة والتنقیص
- « } الاعتمادات الجديدة للايرادات والمصاريف تشمل الاعتمادات المفتوحة للميزانيية والزيادات والنقصان .
 - « ٥ أموال خصوصية ،
 - « ٦ تصويت المجلس الشعبي البلدى ،
 - « ٧ مصادقة السلطة الوصية'.
- اللدة o: يحرر القسم الفرعي للتجهيز العمــومي على o أعمدة واطار.
 - العمود ١ عناوين المصاريف والايرادات ،
- « ٢ التذكير بالاعتمادات المفتوحة للميزانية الاولية ، العمود ٤ مصادقة السلط__ة . الوصية .
- ب الاطار ٣ ـ اقتراحات الرئيس تحرر على عدد الاعمدة اللازمة المخصصة لتلقي: الاء مسادات المعدلة المتعلقة بالميزانية الاولية والبرامسج الجديدة والباقي انجازه من الدنة المالية السابقة ومجموع اقتراحات الرئيس.
 - العمود } تصويت المجلس الشعبي البلدي ،
 - « ٥ مصادقة السلطة الوصية .
- اللاة 7: يحرر القسم الفرعي للاستثمار الإقتصادى على ه أعمدة و ٣ اطارات .
 - العمود ١ عناوين العمليات المالية للبلدية ٤

- العمود ۲ ـ التذكير بالاعتمادات المفتوحة للميزانية الاولية، ،
- « ٣ الاعتمادات المعدلة المتعلقة بالميزانية الاولية والاعتمادات الجديدة المقترحة من قبل الرئيس ٤
 - « ؟ تصويت المجلس الشعبي البلدي ؟
 - « ه مصادقة السلطة الوصية .
- الاطار ١ تنمية تقديرات المصاريف بواسطة كل عملية لا تمنى الوحدات الاقتصادية البلدية وبواسطة المخصصات لهذه الاخيرة ،
- « ٢ تنمية ما تبقى للانجاز من السنة المالية السابقة ،
- « ٣ تنمية ما تبقى للانجاز من السنوات المالية السابقة من استثمارات الوحدات الاقتصادية البلدية .

٣) الخساب الاداري

المادة ٧: يحرر قسم التسيير على ٧ اعمدة .

- العمود ١ قائمة المصاريف والايرادات ،
- « ۲ الاعتمادات المفتوحة للميزانية الاضافية
 والرخص الخصوصية الحاصلة مناذ
 المصادقة على الميزانية الايضافية ،
- « ۳ المصاریف المرتبط بها وتحدید مبلغ الایرادات ،
 - « ٤ المصاريف والايرادات المنجزة ،
 - « ه المصاريف والايرادات الباقية للانجاز ،
- « ٦ التذكير بالاموال المحملة بتخصيص خاص وغير المنجزة عند اختتام السنة المالية ،
- « ٧ ملاحظات ولا سيما التذكير بالرخص الخساصية .

المادة ٨: يحرر القسم الفرعي للتجهيز العمومي على ٧ عمدة واطار واحد .

- العمود ١ عناوين المصاريف والايرادات ،
- ٧ الاعتمادات المنوحة الميزانية الاضافية والرخص الخاصة الحاصلة منذ التصويت على الميزائية الاضافية ،
 - « ۳ تحدید المصاریف والایرادات ،

- العمرد } المصاريف والايرادات المنجزة ،
- « ٥ المصاريف والايرادات الباقية للانجاز ،
 - « ٦- المصاريف والايرادات الملغاة ،
- « ۷ الملاحظات ولا سيما النذكير بالرخص
 - الاطار ١ تنمية ما تبقى للانجاز .

المادة ٩: يحرر القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادى على ٥ أعمدة و ٣ اطارات .

- العمود ١ عنوان مساهمات البلدية ،
- « ۲ الاعتمادات المفتوحة للميزانية الاضافية والرخص الخاصة الحاصلة منذ المصادقة على الميزانية الاضافية ،
 - « ٣ مجموع المصاريف والايرادات المنجزة ،
 - « } الباقي للانجاز ،
- « ٥ الملاحظ ات ولا سيما التذكير بالرخص الخاصية ،
 - الاطار ١ تنمية انجازات المصاريف ،
- « ٢ ـ تنمية ما تبقى انجازه من السينة المالية السابقة ٤
- « ٣ تنمية الانجازات وما تبقى انجازه عند اختتام السنة المالية السابقة من استثمارات الاقتصادية البلدية .
 - ٤) الموازنات العامة للميزانيات والحساب الادارى

المادة ١٠ : الميزانية الاولية والميزانية الاضافية

ان الغرض من المهوازنتين العامتين للميهزانية الاوليهة وللميزانية الافسافية هو اظهار المبلغ الحقيقسي لتقديرات المصاريف والايرادات وتحرران على ٤ أعمدة .

- العمود ١ عناوين اقسام الميزانية والنقل الداخلي للمبالغ ،
 - « ۲ اقتراحات الرئيس ،
 - « ۳ تصویت المجلس الشعبی البلدی ،
 - « ٤ مصادقة السلطة الوصية .

المادة ١١: الحسباب الاداري

ان الغرض من الموازنة العامة للحسباب الادارى هو اظهان المبلغ الحقيقي للمسساريف والايرادات المنجزة او البائي انجازها وكذا الفائض الحقيقي للايرادات او المساريف ويحرر على ٤ اعمدة .

- العمود ١ - عنوان اقسسام الميزانية والنقل الداخلي | الباب ٢٢ - الضرائب والرسوم للميسالغ ،

- ٢ تحديد المصاريف (المرتبط بها) والايرادات ،
 - ٣ المصاريف والايرادات المنجزة ،
 - المصاريف والايرادات الباقية للانجاز ...

ه) الجداول الملحقة للميزانيات والحسابات الادارية

اللاة ١٢ : أن استعمال خطوط استعلامات الاحصاءات وجداول التنمية لبعض الابواب والمواد والخدمات المقررة على فماذج اطار الميزانية الملحق بهذا القرار يعتبر اجباريا .

الساب الشاني

تقسيم ابواب قسسم التسيين والمادة ١٠٥ من القسيم الفرعي للتجهيز العمومي

اللدة ١٣ : أن أبوأب مصاريف قسم التسيير للميزانيات البلدية والحساب الادارى البلدى المعددة في المادة ٥ _ الفقرة الاولى من المرسوم رقم ٦٧ - ١٤٤ المؤرخ في ٢٣ دبيع الثاني هام ۱۳۸۷ الموافق ۳۱ يوليو سنة ۱۹۹۷ تقسم الى مواد تبعا للقائمة والترقيم المبين ادناه:

الباب ٦٠ - السلع والتوريدات

- ٦٠٠ المستحضرات الصيدلية ٤
 - ٦٠١ التغذية ،
 - ٦٠٢ اللباس ،
 - ٦٠٣ الوقسود ،
 - ٦٠٤ المحروقات ،
- ٦٠٥ التوريدات لصيانة المنابات ،
- ٦٠٦ التوريدات الخاصة بالطرق ،
 - ٦٠٧ الادوات المدرسية ،
 - ١٠٨ التوريدات لصيانة المعدات ،
 - ۲۰۹ التوريدات الاخرى ،،

الباب ٢١ _ نفقات المستخدمين

- ٦١٠ اجور المستخدمين الدائمين ٢
- ٦١١ أجور المستخدمين الموقتين ،
 - ٦١٥ أجور مختلفة ،
 - مرا ٦١٨ تكاليف اجتماعية ،

- ٦٢٠ الضرائب على المرتبات (الدفع الجزافي) ،
 - ٦٢٩ ضرائب ورسوم اخرى .

الباب ٦٣ _ نفقات للاموال المنقولة وغير المنقولة

- ٦٣٠ ايجارات وتكاليف ايجارية ،
 - ٦٣١ صيانة المؤسسة ،
- ١٣٣ اكتسباب المعدات والآلات الصغيرة ،
 - ١٣٤ غساز ، كهرباء ، مساء ،
 - ٦٣٥ تأمينات منقولة وغير منقولة ،

الباب ٦٤ ـ المساهمات والحصص

- ٦٤٠ حصص شرطة الدولة ،
- ١٤١ حصص المساعدة الطبية المجانبة ،
- ١٤٢ المساهمة في مصلحة الصبحة المدرسية ،
 - ٦٤٣ المساهمة في مقاومة الحريق ٤
 - ٦٤٥ الاشتراكات اللدية ،
- ٦٤٧ المساهمة في التكاليف بين البلديات ؟
- ٦٤٨ المساهمة في نفقات التسيير الذي يقسوم به المحصيل ،

الباب ٦٥ _ المنع والاعانات

- ٦٥٠ التعيينات الخاصة بالتبرعات ،
 - ٦٥١ مكافآت للنحدة ،
 - ۔ ٦٥٥ ـ منح وجوائز ،
 - ۲۵۷ اعانسات ،
 - ۲۰۸ اعانات اجتماعیة .

الباب ٦٦ _ نفقات التسيير العام

- ٦٦٠ تعويضات عن القيام بالعمل لأعضاء الهيئة التنفيذية البلدية ،
 - ٦٦١ نفقات المهمة لأعضاء الهيئة التنفيذية البلدية ،
 - ٦٦٢ الطبع والتجليد وادوات المكتب ؛
 - ٦٦٣ الوثائق العامة ،
 - ٦٦٤ ـ نفقات البريد والبرق والهاتف ،
 - ٦٦٥ نفقات العقود والمنازعات ٤
 - ٦٦٦ اعياد واحتفالات
 - ٦٦٧ _ نفقات النقل ،
 - ٦٦٨ تأمينات المسؤولية المدنية ،

ــ ١٦٩ ــ مصاريف غير مقررة ،

الباب ٧٧ ـ. النفقات الماليسة

- ٦٧٠ - الفوائد 6

- ۷۷۱ ـ مصلحـة ۵۰۰۰

ـ ۲۷۲ ـ مصلحـة . . .

ـ ۷۷۳ ـ مصلحـة ...

المادة 11: ان ابواب ايرادات قسم التسمير للميزانيات البلدية والحساب الاداري البلدي المددة في الفقرة الثانية من المرسوم رقم ٦٧ – ١٤٤ المشار اليه اعلاه تقسم الى مواد تبعا للقائمة والترقيم المبين ادناه:

الباب ٧٠ ـ منتجات الاستفلال

- ٧٠٠ بيع المنتجات او الخدمات ،

- ٧٠٢ - رسوم الزيارة ،

- ٧٠٦ - رسوم الجنائز ،

- ۷.۷ - ارسالات اداریة ،

- ٧٠٨ خدمات مد فوعة للمستخدمين ،

الباب ٧١ ــ منتجات املاك الدولة

- ٧١٠ - بيع المحاصيل ،

- ٧١٤ - أيجار العقارات ،

- ٧١٥ - رسوم الطرق والساحات وأماكن وقوف السيارات الخ ...

- ٧١٦ ـ أم يازات في المقابر .

الباب ٧٢ ـ المنتجات الماليـة

- ٧٢٠ - دخل السندات والربع

- ۷۲۱ مصلحة ...

- ۷۲۲ مصلحة ...

- ۷۲۳ مصلحة ...

الباب ٧٣ _ التحصيلات والاعانات

- ٧٣٠ - التحصيلات من صندوق تعويض المنح المائلية والصندوق الوطنمي للصندوق الوطنمي للدخار والاحتياط ،

- ٧٣١ - المساهمة في المساعدة الاجتماعية ،

- ٧٣٢ - تخفيض القبرض ،

- ٧٣٣ ـ اعانات الدولة والجماعات العمومية الاخرى ،

- ٧٣٤ - رسوم الاعياد .

الباب ٧٤ _ مساهمة الصندوق الوطني للادخار والاحتياط

- ٧٤٠ - تخصيص التوزيع بالتساوى ٤

- ٧٤١ - توزيع الموادد الخاصة ٥٠

الباب ٧٥ _ الضرائب غير المباشرة

- ٧٥٠ - الرسم الغريدى الاجمالي المفروض على خدمات المصالح ،

- ٧٥١ - رسم الذبسع ،

- ۷۵۲ - الرسم على الملاهى ،

- ٧٥٣ - الرسم على العاب القمار ٤

۲٥٤ – رسم الاقامة ...

الباب - ٧٦ - الضرائب المباشرة

- ٧٦٠ - الرسم العقارى ،

- ٧٦١ - الرسم على النشاط المهنى ٢

- ٧٦٢ - الحصة البلدية من منتوج الدفعات الجزافية ، والضريبة على المرتبات والاجور .

اللدة 1: أن المادة 1:0 « الاعانات » من القسم الفرعي للتجهيز العمومي المذكورة في تعداد المادة ٦ من المرسوم رقم ٢٧ – ١٤٤ الآنف الذكر تقسم على ٣ مواد فرعية .

- ١٠٥٠ - اعانات الدولة ،

- ١٠٥١ - اعانات العمالة ،

- ١٠٥٢ - اعانات الصندوق البلدي للتضامن .،

اللادة 17: يخضع استعمال المادتين ١٦٠ و ١٦ من القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادى لترخيص من وزير الداخلية كلما كان الامر يتعلق بالوحدات الاقتصادية غير المصالح العمومية والصناعية والتجارية .

المادة ۱۷: ترسل طلبات الترخيص المقدمة تطبيقا للمادة ١٦ المذكورة اعلاه من قبل البلديات الى عامل العمالة الذى يرسلها بدوره مع رأيه المعلل الى وزير الداخلية .

اللدة 11: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٣ ربيع الثاني هام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٨٧ .

وزير الداخليسة احمد مدغري

وزير المالية والتخطيط أحمد قايد

and the second of the second

عام ۱۳۸۷ هـ	جمادي الاولى	الجزائرية الخميس ٢٥	لجمهورية	الرسمية ا	الجريدة	1.4.				
	 س الشعبي ال	بلديــةعم قباضــةعم عدد الاعضاء الذين يشكلون المجل الســيد				الميزانية الاوليــة الســنة الماليــة				
العنسوان	المسواد	نقل المبالغ من مادة الى أخرى	معــــــــــــــــــــــــــــــــــــ							
		ستطيع الرئيس _ طبقا لاحكام القانون البلدى _ أن يقوم من تلقاء نفسه ودون سلطــة خاصة بنقـــل المبالغ من مادة الى أخرى داخـــل نفس الباب باستشناء: 1) جميع المواد المزودة بأموال محملة بتخصص خاص . 7) جميع المواد الخاصة بالقــــم والاقتصادى . والاقتصادى .				السكسان احصاء احصاء سكان البلدية عدد الاطفال الذين هم في سن التعليم التعليم عدد أطفال المدارس العمومية الابتدائية السكان المفروضة عليهم الضرائب				
		المبيت (١٥٠٥ -								
		امة	وازنــة ال							
1: 43-11-24:1	اقتراح تصويد الرئيس م .ش.		المادقة	تصویت م .ش. ب	اقتراح الرئيس	المساريف				
		مجموع الایرادات مجموع الایرادات ۱۰۰ – الانتطـــاع من ایـرادات التـــیر ۰ ۱۰ – نقل المبالغ من القــم الفرعی الانتصادی				قسم النسبير مجموع المصاريف ۱۰۰ - الانتطاع من مصاريف التسبير المصاريف الحقيقية القسم الغرعى للنجهيز العمومي				
		الايرادات الحقيقية				مجموع المصاديف القسم الغرعي الاقتصادي				
		۱۰۰ ـ الانتطاع مان السرادات التسبير ۱۰۰ الایرادات الحقیقیة				مجموع المصاديف ١٠ - نقل المبالغ الى القسم الفرعى للتجهيز العمومي المصاديف الحقيقية				
		المجموع الكلي للايرادات الحقيقية				المجموع الكلي للمصاريف الحقيقية				

قدمت هذه الميزانية من قبلنا نحن أعضاء المجلس . أنقلهم عنظ مبلغ بمستعدد المستعدد المس المجلس الشعبي البلدي في دورة عادية . 11

السرئيس 🔾 اعضاء المجلسُ الشعبِّي البلدي

الفائض من الايرادات

عامل العمالة

الميزانية الاولية ـ قسم التسيير

		<u> </u>			ليه الأولية ـ	
اللاحظـــات	الصادقة	تصویت م.ش.ب	أموال خصوصية	اقتراح الرئيس	الاعتمادات القيدة في الميزانيسة الاضافية الاخيرة	المــــواد المـــاريف
						٦٠ _ السلع والتوريدات
						٦٠٠ ـ المستحضرات الصيدلية
						٦٠١ - التغذية
						٦٠٢ ــ اللباس
]]	٦٠٣ _ الوقـــود
						٦٠٤ ـُــ المحروقات
					}	٦٠٥ ـ التوريدات لصيانة البنايات
						٦٠٦ ــ التوريدات الخاصة بالطرق
						٦٠٧ _ الادوات المدرسية
	· :					٦٠٨ ـ التوريدات لصيانة المدات
						7·۹ _ التوريدات الاخرى
						٦١ ـ نفقات المستخدمين
		-				٦١٠ ــ أجور المستخدمين الدائمين
						٦١١ ــ أجور المستخدمين الموقتير
		•				٦١٥ ــ أجور مختلفة
						٦١٨ ـ تكاليف اجتماعية
						٦٢ ـ الضرائب والرسوم
		-				۱۲۰ ــ الضرائب على المرتبات (الدفع الجزافي) ۱۲۹ ــ ضرالب ورسوم أخرى
						٦٣ ـ نفقات للأموال المنقولة وغير المنقولة
						٦٣٠ ـ ايجارات وتكاليف ايجارية
						٦٣١ ــ صيانة المؤسسة
						٦٣٢ ــ اكتساب المعدات والآلات الصغيرة
•						٦٣٤ - غــاز ، كهرباء ، مــاء
						٦٣٥ ــ تأمينات منقولة وغير منقولة
	 					٦٢ ـ المساهمات والحصص
						٦٤٠ ـ حصص شرطة الدولة
						٦٤١ - حصص المساعدة الطبية المجانية
						٦٤٢ ـ المساهمة في مصلحة الصحة المدرسية
						٦٤٣ المساهمة في مقاومة الحريق
						٦٤٥ ـ الاشتراكات البلدية
						٦٤٧ ـ المساهمة في النكاليف بين البلديات
			l	İ	i	٦٤٨ ـ المساهمة في نفقات التسبير الذي يقوم به المحصل

اليزانية الاولية - قسم التسيير - تابع

	اللاحظـــات	المسادقة	تصویت م.ش.ب	اموال خصوصية	اقتراح الرئيس	الاعتمادات المقيدة في الميزانية الإضافية الاخيرة	الــــواد المـــاريف
-							ه7 _ المنع والاعانات
		1		*			. ٦٥٠ ـ التميينات الخاصة بالنبرعات
	· .					: 1	٦٥١ ــ مكافآت للنجدة
		4					۵۰۰ ــ منح وجوائز
1							۷۵۲ ــ اعانات
							۸۰۸ ـ اعانة اجتماعية
							77 _ نفقات التسيير العام
							بستيد. ٦٩١ ـ نفقات المهمة لاعضاء الهيئة التنفيذية البلدية
							٦٦٢ ــ الطبع والتجليد وادوات المكتب
							٦٦٣ ــ الوثائق العامة
							٦٦٤ ــ نفقات البريد والبرق والهاتف
							٦٦٥ ــ نفقات المقود والمنازعات
							۲۲۲ ــ اعياد واحتفالات
							٦٦٧ ــ نفقات النقل
							٦٦٨ ــ تأمينات المسؤولية المدنية
_							٦٦٩ ــ مصاريف غير مقررة
_							٧٧ ــ الثفقات المالية
							٦٧٠ _ الفوائد
							۸۰ ــ المساهمة في صيندوق الضمان للضرائب المباشرة
		:					٦٩ ـ تكاليف استثنائية
							۸۳ ــ الاقتطاع من ايرادات التسبيير
							مجمدوع المصداديف
							٨٥٠ ــ الفائض من الايرادات

اليزانية الاولية - قسم التسيير

			ميير	ـ قسم الت	به الأوليه .	المين الم
اللاحظـــات	المسادقة	تصویت م. ش. پ		اقتراح الرئيس	اعتمادات مغتوحة في الميزانية الإضافية الاخيرة	וצי —עורום
						٧٠ ـ منتجات الاستفلال
•						٧٠٠ ـ بيع المنتجات والخدمات ٧٠٧ ـ رسوم الربارة ٧٠٧ ـ رسوم الجنائز ٧٠٧ ـ ارسالات ادارية ٧٠٨ ـ خدمات مدفوعة للمستخدمين
						٧١ _ منتجات املاك الدولة
						 ٧١٠ ــ بيع المحاصيل ١٧١ ــ ايجار العقارات ٧١٥ ــ رسوم الطــــرق والساحات واماكـــن وقوف السيارات الغ ٧١٧ ــ امتيازات في المقابر
						٧٢ _ النتجات المالية
						۷۲۰ _ دخل السندات والربع ا
	,					٧٣ ـ التحميلات والاعانات ٧٣٠ ـ التحصيلات من صندوق تعويض المنح المائلية
		·				والصندوق الاجتماعي لـ ص و ۱ ۱ ۷۳۱ ـ المساهمة في المساعدة الاجتماعية ۷۳۲ ـ تخفيض القروض ۷۳۲ ـ اعانات الدولة والجماعات العمومية الاخرى ۷۳۶ ـ رسوم الاعباد
						۷۶ ــ مساهمة ص . و . ۱ . ۱
						۷٤۰ ـ تخصیص التوزیع بالتساوی ۷٤۱ ـ توزیع الوارد الخاصة
						٧٥ ــ الضرائب غي المباشرة
		-			·	٧٥٠ ــ الرسم الفريد الاجمالي المفـــــروض على خدمات المصالح
						۷۷ _ الضرائب المباشرة
						٧٦٠ ــ الرسم المقاري ٧٦١ ــ الرسم على النَّشاط المهنى ٧٦٧ ــ الدفع الجزافي ــ الضريبة على المرتبات والاجور
						۷۷ ــ الرسم الفريد على السيارات
,						٧٩ ـ منتجات استثنائية
	 					مجموع الابرادات

تفصيل بعض الخدمات

حسنج							<u> </u>		تفصیل بعض
			_						التفصيـل حسب الغــدمات
									مجمسوع المسساريف
h.						a la camatan			٦٠ ـ السلع والتوريدات
									٦٠٠ ـ المستحضرات الصيدلية
								:	٣٠١ - التفسيدية
	İ					ļ			۲۰۲ - اللبـاس ۲۰۳ - الوقــود
					ļ.				٢٠٤ ـ المحروقات
									١٠٥ ـ التوريدات لصيانة البنايات
									٦٠٦ ــ التوريدات الخاصة بالطرق
									٧٠٧ ــ الادوات المدرسية
									۸۰۸ ــ التوريدات لصيانة المعدات م. ت. الت. بالت. الان. م.
									7.9 ــ التوريدات الاخرى
		<i>e</i> :							٦١ ـ نفقات الستخدمين
									٦٢ ـ الفرائب والرسوم
									- ۲۲ ـ الضرائب على المرتبات (الدفع الجزافي)
									٦٢٩ ــ ضرائب ورسوم أخرى
	1.			***					٦٣ _ نفقات للأموال المنقولة وغير المنقولة
									- ۱۳۰ ـ ایجارات وتکالیف ایجاریة
									٦٣١ _ صيانة المؤسسة
									٦٣٣ ـ اكتسباب المعدات والآلات الصفيرة
				es or a				j	۹۳۶ ــ غاز ، کهرباء ، ماء سعد ــ از در از از از از از از از از از از از از از
									م ۲۳ ــ تأمينات منقولة وغير منقولة
-			N. C.						٦٢ ـ المساهمات والحصيص
					50 s				. ٦٤ _ حصص شرطة الدولة
								Ì	٦٤١ - حصص المساعدة العلبية المجانية
									٦٤٢ ـ المساهمة في مصلحة الصحة المدرسية
									٦٤٣ ــ المساهمة في مقاومة الحريق
					. [-		1	وع 7 ما الاستراكات البلدية
									٦٤٧ ـ المساهمة في اشكاليف بين البلديات
									ه7 _ المنح والإعانات
						-			. ٦٥. التميينات الخاصة بالتبرعات
					174			1	ا ١٥٦ ـ مكافات للنجدة
			.	ŀ					هه ۲ _ منسح وجسوائز
									۷۵۷ ـ اعانات
ı	. 4	i	,		' . .	I	ı	ı	۸۵۸ ـ اعانة اجتماعية

التفصيل حسب الخدمات (تابع)

النفصيل حسب الخدمات								
مجموع المساريف				,				
٦٧ ـ النفقات المالية ـ المشاركة في فوائد القروض								
٦٩ ــ تكاليف استثنائية								
٨٢ _ التكاليف السابقة								
٨٢ ـ تكاليف على عاتق السنوات المالية السابقة						,		
٨٢٨ - تخفيض الضرائب السابقة								
۸۲۸ ــ سندات مقبولة بدون قيمة		i						
٨٣ ـ الاقتطاع من ايرادات التسبير ـ المساهمات في مصلحة الديون (الرسمال)								
مجمــــوع الايرادات								
٧٠ ـ منتجات الاستغلال								
٧٠ ـ بيع المنتجات والخدمات								~
٧٠ ـ رسوم الزيارة					İ			-
٧٠ _ رسم الجنائز								
٧٠ ـ ارسالات ادارية								
٧٠ _ خدمات مدفوعة للمستخدمين						:		
٧١ _ منتجات أمارك الدونة								
٧١ ـ بيع المحاصيل								
٧١ _ رسوم الزيارة								
٧١ - رسوم الطرق والساحات وأماكن وقوف السيارات الغ								
٧١ ــ امتيازات في المقابر								
٧٢ ــ المنتجات المالية		ĺ						
۷۳ ــ التحصيلات والإعانات								
٧٢ ـ التحصيلات من صندوق تعويض المنح العائلية والصندوق الاجتماعي								
للصندوق الوطني للادخار والاحتياط				1				
٧٢ ــ المساهمة في المساعدة الاجتماعية								
۷۲ ـ تخفيض القروض								
٧٢ _ اعانات الدولة والجماعات العمومية الاخرى	1]				
۷۲ ــ رسوم الاعياد							•	
التوازن من موارد اخرى	7		 					-

الميزانية الاولية ـ القسسم الفرعي للتجهيز العمومي

			اقتراحـ	ــات الر	ليس		
الع: وان خار البرناه	خارج البرنامج						
ء ــ المجمـــ بـ وع							
. تسديد القسرض							
٢ - التصرف في العقارات							
٢ ــ التصرف في الاثاث والادوات الكبرى						 -	
	.	 			<u> </u>		
ـ اشفال جديدة						 	
_ اصلاحات کبری	.					 <u> </u>	
سندات الدولة او المؤسسات العمومية الوطنية	.	 					
ـ الجـ وع							
ايرادات التسيير		 				 	
ن القسم الفرعي الاقتصادي	-	 				 	
صایا ــ الاعانات	· -						
1.01.							
ـــدوق البلدى ١٠٥٢٠							
_ منتجات القروض							
ـ التقرف في العقارات					. 1364 	 	
				-		 	———
ــ التصرف فى الاثاث والادوات الكبرى		 					
بضات للمنكوبين	·						
تصرف في سندات الدولة او المؤسسسات العموميسة وطنيسة							
الفـــائض من الايرادات	_ -						

الميزانية الاولية - القسسم الفرعي للتجهيز العمومي

اشراحية المرتيس											
المسادقة	تصويت	 -			ب ا	الم الساريية ا	اراحیی	'' 			
	م.ش.ب	المجموع									
					u.		i				

											·
						······································					
					·						
									-		
	· ·										
						<u> </u>					
							<u>'</u>				!
-											-
										· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	
				,							
				İ							
							<u></u>				
								1			
							<u> </u>				
				ļ		<u> </u>					
3											
i											
								!	<u> </u>		!
						<u> </u>				 	
 						: 	!	1	<u> </u>		
	-						· ·	·		<u> </u>	
							ļ			<u>i</u>	
					İ						
								!		!	
										}	
!	1	1	<u> </u>				j Principalis sees .	\$ Waller Brit 200 540 100 100 100 100 100 100 100 100 100 1	1	1	

الميزانية الاولية ـ القسـم الفرعي للاستثمار الاقتصادى

اللاحظات	المسادقة	تصویت م.ش.ب	اقتراحات الرئيس	j.	عنساوين العمليسات الماليسة للبلسدي
·					المســــاريف
					٥١ ـ نقل مبالغ الى القسم الفرعي للتجهيز العمومي
				المصالح العمومية	١٠٠٠ ـ دفع الاعانات التي قبضتها البلدية الى الوحـــدات
				المؤسسات البلدية	الانتصادية البلدية
				المصالح العمومية	١٦٠٠ _ تسليفات الى الوحدات الاقتصادية البلدية من
				المؤسسات البلدية	القروض المبرمة من قبل البلدية
		,		المصالح العمومية	٢٥٠ _ تسليفات مقدمة من الموارد الخصوصية للبلدية
				المؤسسات البلدية	الى الوحدات الاقتصادية البلدية
					١٦ - تسديد القرض من قبل البلدية
					٢٦١ ـ مساهمة البلدية في رأسمال المؤسسات الخاصة
				المصالح العمومية	
				المؤسسات البلدية	٢٨٠ ـ اعانات ممنوحة من البلدية من مواردها الخاصة
					٢٠ - تحميل عجيز المؤسسات البلدية المنحلة
		·.			
·			. :		الايـــرادات
				المصالح العمومية	١٦٠٠ _ تسديد الوحدات الاقتصادية البلدية للقاروض
				المؤسسات البلدية	المبرمة لحسابها من قبل البلدية
				المصالح العمومية	١٠٦١ ـ تسديد الوحدات الاقتصادية البلدية للقروض التي
				المؤسسات البلدية	التي أبرمتها البلدية من مواردها الخاصة
				المصالح العمومية	١٠٠ _ الاقتطاع من أيرادات التسميير
				المؤسسات البلدية	۲۰۰۰ کا کشت می ایور ۱۹۰۵ کشتیبر
					١٠١ ـ دخل المساهمات في رأسمال المؤسسات الخاصة
					١٠٢ ـ اوباح المؤسسات البلدية
					١٠٤ ــ دخل القطاع الاشتراكي
					١٠٥ ــ اعانات مدفوعة الى البلدية
					١٦ ــ منتجات القرونس
					الغـــائض من الايرادات

الميزانية الاولية

	ية	ادية بلد	ة اقتصـ	، کل وحد	نميــة حسب	الت		عمليسات لا تعني	
	·				المسالح العمومية	الصــالح العمومية	الصــالح العمومية	الوحدات الاقتصادية البلديــة	تذكسير المسواد
						-			المجموع
									نقل مبالغ الى القسم الفرعي للتجهيز العمومي
								المسالح العمومية المؤسسات البلدية	١٠٠٠ دفع الاعانات التي قبضتها البلدية
				·				المتالع العمومية المؤسسات البلدية	تسليفات الى الوحدات الاقتصادية البلدية من التروض المبرمة من قبل البلدية
								المصالح العمومية المؤسسات البلدية	٢٥٠ تسليفات من الموارد الخاصة للبلدية
	·								١٦ تسديد القرونس من قبل البلدية
									٢٦١ المساهمة في رأسمال المؤسسات الخاصة
		ı						المصالع العمومية المؤسسات البلدية	۲۸۰ اعانات من الموارد الخاصة للبلدية
							•		٧. تحمل العجز
					المسلحة العمومية	الصلحة العمومية	المصلحة العمومية		استثمار الوحدات الاقتصادية البلديسة
									٢١٢٠ ــ التصرف في العقارات
									٢١٤. ــ التصرف في الاثاث والادوات الكبرى
									۰۲۳۰ ـ اشغال جدیدة
									۲۲۱. ـ اصلاحات کبری
		Section Section Control of the Contr							٠٢٨٠ ـ اعانات لتسبير المصلحة العمومية
								ق	٨٢١ ـ . ـ الباقي انجازه من السنة المالية السابة

الميزانية الاولية - الميزانية الاضافية - تفصيل بعد الواد - أموال خصوصية

امــوال خصوصية	تماد فتوح		المنـــوان		امــوال خصوصية	اعتمــاد مفتوح		المنـــوان	
	-		المؤسسة	٦٣١ _ سپانة				لصيانة البانى	۹.۵ توریدات
			•	۱۳۱۰ – صیانة ۱۳۱۰۰ – مدرس ۱۳۱۰۱ – مدرس					۰۰۰۰ _ مدارد
		اراضی	الفابات والاغراس والا	٦٣١١ _ صيانة				ت لصيانة الادوات مدرسي وأدوات للتعل	
		(_.	المبانی (باستثناء المدار	۱۳۱۲ ـ صیانة					– ٦٠٨١
							ين	ية الاجتماعية للمكفوف	۲۰۸ _ الاعانة ۲۰۸۰ _ الحما
			الطرق والشبكات	٦٣١٣ ـ صيانة				، الأسة	۱۵۸۲ – ایتساد ۱۵۸۳ – مساعد
				٦٣١٤ ـ صيانة					مواد أخرى
			الادوات الاخرى الاثاث الاثاث	٦٣١٥ _ صيانة 				مصلحة الطرق	
			ن وآثاث مدرسي					**************************************	المساريف
		<u>آلا</u> ت آلات	ب الادوات الصغيرة وا مدرسيــة	۱۳۳ _ اکتسا ۱۳۳۰ _ معدات					الإيرادات
			a	سيسارات البلديس	ن حظيرة الس	معلومـات عر			
			متعددة الاستعمال	ياحية و ٠٠٠٠	نها ۰۰۰۰ س	ات ۰۰۰۰ م	مبدد السيبار		
لتسجيل	·	النسوع	التسجيل	النسوع	ئيل	التـــج	النسوع	التسجيل	النسوع

الميزانية الاولية

ديسون طويلة الاجسل

										ī
قروض وديون طويلة	اعــازات على اقســـاط سنوية اللادة هـ1	تخفيض الفوائد اللاة ٢٩٧ الراب ٢٦	3 4 2 2	3 3 3 3	يون يجب إسمالها ق	الدوريسة	•	الدة بالسئوات		سئة الانجاز
قروض وديون طويلة الاجسل									القروض	
فروض وديون طويلة الاجسل					:					
قروض وديون طويلة الاجسل				:						
قروض وديون طويلة الاجسل ١٠٠٠٠										
قروض وديون طويلة الاجسل ٠٠٠٠٠								V		
الأجـل			<u> </u>			 			قدم مديد طباة	
									الاجــل	
					,					

الايرادات الجبائية وصندوق الضمان

المنتجات	ااعدل المصوت عليه	وم	القواعد ال للرسس السمايفة	العنـــوان	منتجان منتجان العنسو مصسوت عليها العنسو		المددل	العنسوان	
		-		٧٦ _ ضرائب مباشرة				ضرائب غير مباشرة	٧٥ .
				۷٦۰ - الرسم العقادی ۷۲۰۰ ۷۲۰۱ ۷۲۰۲ ۷۲۰۲			سابق مصوت علیه		Vo. Vo1 Vo7 Vo7 Vo8
				۷٦۱ _ الرسم على النشاط المهني ٧٦١ _ الرسم على النشاط					
				الفلاحي ۷٦۱۱ ـ الرسم على النشاطات غير التجارية ۷٦۱۲ ـ الرسم على النشاطين الصناعي والتجاري	منجات السنة	منتجات سابقة	ارات	رس <u>م التسجيل</u> الرسم الفريد على السي	VV
				مجموع المادتين ٧٦٠و٧٦٠					
	برة _٪	الب المباه	خسمان الضر	الباب ٦٨ ـ مساهمة صندوق			1		
	غرائب على	نزاقی وال	الدنع الج	۷۹۲ - المساهمة البلدية في المرتبات والاجور					

اقتطاعات ض ، م ، أ

الميزانية الاولية نفقات الستخدمين (الباب ٦١) الدفع الجزاقي الارقام الاستدلالية التوسطة العقيقية ۹۱۰ مستخدمون 314 710 711 الدفع الجزافي نفقهات الملاحظهات تكاليف أجـور مختلفة مستخدمون دائمسون اجتماعية موقتيون 11 .. دائمــون ـ ٦١٠ ـ فــوائد 711 711 يوم موقتسون 710 710 ٥٠٠٠ ـ أجور مختلفة ٥٠٠٠٠ ـ الدفع لصندوق تعويض المنح العائلية AIA 717 ٦١٨ - تكاليف اجتماعية ٧٣٣ ـ تحصيل من صندوق تعويض المنح العائلية من الباب ٦١ ۷۳۵ - تحصيل من الصندوق الاجتماعي ص و ۱۱ المجمسوع

من المادة ٦٢٠

• ۸۳	الجزائرية	للجمهورية	الرسمية	الجريدة	ام ۱۳۸۷ هـ	ه۲ جمادی الاولی عا	الخميس
						•	

بلديةعمالة	الميزانيسة الاضافية
قباضسة	السسنة الماليسة مستعصصيصين
هدد الاعضاء الذين يشكلون المجلس الشعبي البلدي	
السيد، ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠ الرئيس	

العنسوان	المتواد	نقل المبالغ من مادة الى أخرى	معلسومات احصائيسة
		يستطيع الرئيس ـ طبقا لاحكام القانون البلدى ـ أن يقوم من تلقاء نفسه ودون سلطـــة خاصة بنقل المبالغ من مادة الى اخرى داخــل نفس الباب باستثناء: ۱) جميع المواد المزودة بأموال محملة بتخصص خاص . ۲) جميع المــواد الخاصة بالقـــم الفرعي للتجــهيز العمـــومي والاقتصادي . والاقتصادي .	سكان البلدية

المسوازنسة العسسامة

المسادقة	تصویت م.ش.ب	اقتراح الرئيس	` الايسسرادات	المصادقة	تصویت م.ش.ب	اقتراح الرئيس	الممسساريف
			مجموع الايرادات				قسم التسبير
		·					مجمسوع المصاريف ١٠٠ ـ الاقتطاع من مصاريف التسيير
	September 1988 (September 1998)						المصاريف الحقيقية
			مجموع الايرادات ١٠٠ ــ الانتطــــاع من ايـــرادات				القسم الفرعي للتجهيز العمومي
			التسبير ١٠ - نقل المبالغ من القسم الفرعي الاقتصادي				
			الابرادات الحقيقية				مجموع المصاريف
			مجموع الايرادات				القسم الفرشي الاقتصادى مجموع المصاريف
			۱۰۰ ـ الاقتطــاع من ايـرادات التسيير				 ١٥ ـ نقل المبالغ الى القميم الفرغى للتجهيز العمومي
			الابرادات الحقيقية				المصاريف الحقيقية
			المجموع الكلي للايرادات العقيقيسة				المجموع الكلي للمصاريف الحقيقية
							الفائض من الايرادات

أقفلت عند مبلــغ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	قدمت هذه الميزانية من قبلنا نحن أعضاء المجلس الشميعبي
المبين في السمود المخصص لهذا الغرض في هذه الميزانية	البلدي في دورة عادية .
حرر بـ ني ني ١٩	حرر ہے ۔۔۔۔۔۔۔ ئی ۔۔۔۔۔۔۔۔۔ ۱۹

اليزانية الاضافية ـ قسم التسيير

المصادقة	تصويت	أموال	اعتمادات	ـديل	التعــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الاعتمادات المقيسدة في	
agjuan,	م.ش.ب	خصوصية	جديدة	النقص	الزيادة	اليزانيـــة الاولية	المسسساريف
							٦٠ ـ السلع والتوريدات
						·	٦٠٠ _ المستحضرات الصيدلية
							٦٠١ ــ التغذية
							٦٠٢ ـ اللباس
			*.				٦٠٣ ــ الوقـــود
							٦٠٤ ــ المحروقات
							٦٠٥ ــ التوريدات لصيانة البنايات
		i					٦٠٦ ــ التوريدات الخاصة بالطرق
							٦٠٧ ــ الادوات المدرسية
							٦٠٨ ــ التوريدات لصيانة المعدات
						,	٦٠٩ ــ التوريدات الاخرى
						-	٦١ _ نفقات المستخدمين
						· 	
							٦١٠ ــ أجور المستخدمين الدائمين
							٦١١ ـ أجور المستخدمين الموقتين
							110 _ أجور مختلفة
							٦١٨ ــ تكاليف اجتماعية
							٦٢ _ الضرائب والرسوم
	İ						٦٢٠ _ الضرائب على المرتبات (الدفع الجزافي)
							۱۲۹ ــ ضرائب ورسوم ا خری
							٦٣ _ نفقات للأموال المنقولة وغير المنقولة
							٦٣٠ _ ايجارات وتكاليف ايجارية
			İ				٦٣١ ـ صيانة المؤسسة
							٦٣٣ ـ اكتساب المعدات والآلات الصفيرة
							۹۳۴ ـ غياز ، كهرباء ، مياء
							٦٣٥ ــ تأمينات منقولة وغير منقولة
							٦٤ _ المساهمات والحصص
							٠١٠ _ حصص شرطة الدولة
			İ				٦٤١ - حصص المساعدة الطبية المجانية
							٦٤٢ ــ المساهمة في مصلحة الصحة المدرسية
		·		Ĭ			٦٤٣ ــ المساهمة في مقاومة الحريق
							٦٤٥ ــ الاشتراكات البلدية
							٦٤٧ ــ المساهمة في التكاليف بين البلديات
		ı	i	<u>l</u>	İ	ı	٦٤٨ المساهمة في نفقات التسمير الذي يقوم به المحصل

اليزانية الاضافية ـ قسم التسيير

72	تصويت	آمو ال	اعتمادات	ـديل	التعـ	الاعتمادات الفتوحة في	
المادقة	ر <u>.</u> م.ش.ب	خصوصية	جديدة	النقص	الزيادة	المزانية الاولية	المــــاريف
							ه7 _ المنح والإعانات
							. ٦٥ _ التعيينات الخاصة بالتبرعات
							۱°۲ ـ مكافآت للنجدة
			·				٦٥٥ ــ منح وجوائز
							۲۰۷ _ اعانات
							۸۰۸ ــ اعانة اجتماعية
							77 _ نفقات النسيير العام
			,				.٦٦ _ تعويضات عن القيام بالعمل لاعضاء الهيئة التنفيذية البلدية
	i	·					٦٦١ _ نفقات المهمة لأعضاء الهيئة التنفيذية البلدية
			,				٦٦٢ ــ الطبع والتجليد وادوات المكتب
,							٦٦٣ _ الوثائق العامة
							٦٦٤ _ نفقات البريد والبرق والهاتف
							٦٦٥ _ نفقات العقود والمنازعات
							777 ــ الاعياد والاحتفالات
							777 _ نفقات النقل
						İ	٦٦٨ ــ تأمينات المسؤولية المدنية
							٦٦٩ ـ مصاديف غير مقررة
							٧٧ _ النفقات المالية
							٦٧٠ ــ الغوائد
							٦٨ ـ المساهمة في صندوق الضميان للضرائب
							المباشرة
							٦٩ ـ تكاليف استثنائية
							٨٢ ـ تكاليف سابقة '
							٦ ٨٢٠ ـ عجز منقول
							٨٦١ ـ تكاليف على السنوات المالية السابقة
					<u> </u>		۸۲۸ - تخفیض الرسوم السابقة ۸۲۸۱ - سندات مقبولة من غیر قیمة
							٨٣ - الاقتطاع من اجل مصاريف التجهيز العمومي،
							مجموع المصاريف
							۸۵۰ ــ انفائض من الايرادات

اليزانية الاضافية ـ قسم التسيير

المتوردة الإيسرادات الإيسرادات التنص التي التناس التي التنص المولة التنص المولة التنص المولة التنص المولة التنص المولة التنص التي المائة التي المائة التي التي المائة المائة	
به النجات والغنمات والمنافة المستخدين المساحة المستخدين المساحة المستخدين المساحة المستخدين الماح المنافة المستخدين الماح المنافة المستخدين الماح المنافة المنافة المنافة المنافة المنافة المستخدين وتوف المنافة المنافة المنافة المنافة المنافة المنافة المنافق المنافق المنافق المنافق المنافق المنافق الاجتماعية المنافقة والاجتماعية المنافقة والاجتماعية المنافقة والاجتماعية المنافقة الاجتماعية المنافقة والمنافقة المنافقة الاجتماعية المنافقة والمنافقة المنافقة المنافقة المنافقة المنافقة المنافقة المنافقة المنافقة والمنافقة المنافقة المنافقة ص. و . 1 . 1	·
حرم الزيادة بناتر المنافرة المستخدين المنافرة المستخدين المنافرة المستخدين المنافرة المستخدين المنافرة المناف	
سوم الجنائر الدورة المستخدين الارتجاء الملاك الدولة المستخدين الارتجاء الملاك الدولة المائد الدولة المائد الدولة المائد	۲ – ۲۰۰ ۳
بدار المقارات المراب المواق المراب المواق المراب المقارات المراب المقارات المراب المر	۷۰٦ _ ر
يم المحاصيل الطلب من والساحات واماك وووف الساحات واماك وووف السيارات الغ والساحات واماك وووف السيارات الغ والساحات واماك وووف السيارات في المقابر السيارات في المقابر السيارات في المستحد والربع المساحد والمعانات والربع السياب السياب السياب في المساعدة الاجتماعية والصندوق الاجتماعية والصندوق الاجتماعية الساعدة الاجتماعية المائدة والجماعات المعومية الاخرى وموم الاعباد المومية الاخرى وربع الموارد الخاصة وربع الموارد الخاصة وربع الموارد الخاصة المساعدة على المساحد والمساحد المساحد المساحد والمساحد المساحد المساحد والمساحد المساحد	
يجار العقارات النجارة والساحات وأماكسين وتوف السيارات الغيرات الغيرات الغيرات المساحة والساحات وأماكسين وتوف مثيرات في المقابر المساحة والإعانات حلا السنحات والإعانات التحصيلات من صندوق تعويض المنح الساحة والإعانات السحومة والساحة الإجتماعية المساحة الاجتماعية المساحة الاجتماعية المنحرة الإعباد المناحة المنا	
سوم الطحرق والساحات وأماكحدن ونوف الساحات الغ السيارات الغ المتابر	
متيازات في المقابر YV ــ المنتجات المالية خل السندات والربع YV ــ التحميلات والاعانات If تحصيلات من صندوق تعويض المناح السائلية والمعامة في المناحدة الاجتماعية والمنادوق الاجتماعية المانات الدولة والجماعات العمومية الاخرى من المناح المنات العمومية الاخرى على المناحد وزيع الموارد الخاصة وزيع الموارد الخاصة وزيع المناحد وزيع الموارد الخاصة وزيع الموارد الخاصة ورسم الفريد الإجمالي المفاسل وسم المناح وسم المناح وسم المناح وسم المناح وسم المناح على خدمات الرسم على الملامي	- 410
خل السندات والربع	
۱۰۱ من صندوق تعویش المناب السائلیة الس].
التحصيلات من صندوق تمويض المنع المائلية والصندوق الاجتماعية والصندوق الاجتماعية المساعدة الاجتماعية المنات الدولة والجماعات العمومية الاخرى المنات الدولة والجماعات العمومية الاخرى المعياد ا	, _ V Y•
والصندوق الاجتماعية المساعدة الاجتماعية خفيض القروض خفيض القروض القروض التروض العمومية الاخرى المات الدولة والجماعات العمومية الاخرى المعاد المعالى المفسوض على خدمات المسالح المسالح المعالى المفسوض على خدمات المسالح المعالى المفسوض على خدمات المسالح المعالى المفسوض على الملاهي	
لماهمة في المساعدة الاجتماعية خفيض القروض المنات الدولة والجماعات العمومية الاخرى العياد العياد العياد العياد التوزيع بالتساوى التوزيع بالتساوى وزيع الموارد الخاصة الرسم الفريد الاجمالي المفسيس وض على خدمات المسالح المسال	.ı ٧٣٠
اهانات الدولة والجماعات العمومية الاخرى سوم الاعباد ۷۶ ــ مساهمة ص . و . ا . ا خصيص التوزيع بالتساوى وزيع الموارد الخاصة الرسم الفريد الاجمالي المفــــروض على خدمات المسالح الرسم على الملاهي	
٧٤ ـ مساهمة ص . و . ا . ا . ا خصيص التوزيع بالتساوى وزيع الموارد الخاصة وزيع الموارد الخاصة المرائب غير المباشرة الرسم الفريد الاجمالي المفـــروض على خدمات المسالح وسم المنبع المسالح الرسم على الملاهي	- 777
خصيص التوزيع بالتساوى وزيع الموارد الخاصة وزيع الموارد الخاصة وزيع الموائب غير المباشرة الرسم الفريد الاجمالي المفــــروض على خدمات المسالح وسم المنبح المسالح الرسم على الملاهي	- YY E
وزيع الموارد الخاصة المحالي المغيرة الرسم الفريد الاجمالي المغير على خدمات المسالح ورسم المربح على المسالح ورسم المربح على المسالح والمسال	
الرسم الفريد الإجمالي المفــــروض على خدمات المصالح وسم الذبّح الرسم على الملاهي	- A£1
المسالح وسم الذبح الرسم على الملاهي	
رسم الذبح الرسم على اللاهي	_ Y0.
	_ Vol
الرسم على القادل المتعاد رسم الاقامة	_ Y0T
٧٦ _ الضرائب المباشرة	
الرنسم العقارى	_
الرسم على النشاط المهنى الدفع الجزاني ــ الضريبة على المرتبات والاجور	17V — 77V —
۷۷ _ الرسم الفريد على السيارات	
۷۹ _ منتجات استثنائية	
٨٢ _ منتجات سابقة	
۔ فائض منقول منتجات سابقة يجب تحصيلها	V17.
حوالات ملفاة عند سقوط الحق مجموع الايرادات	

تفصيل بعض الخدمات

									التفصيــل حسب الخــدمات
					:				مجمدوع المساديف
									٦٠ ـ السلع والتوريدات
								-	
									٠٠٠ - المستحضرات الصهدلية
		1		1	i]	٠٠١ - التفسيفية
								Ì	۲۰۳ - اللبساس ۲۰۳ - الوقسود
]	۱۰۱ ـ الوصنود ۱۰۶ ـ المحروقات
									۰۰ - التوريدات لصيانة البنايا ت
	1								٣٠٦ ـ التوريدات الخاصة بالطرق
]]]			۲۰۷ - الادوات المدرسية
]			1 1			
									٦٠٩ ــ التوريدات الإخرى
									٦١ ـ نفقات المستخدمين
								ļ	٦٢ ــ الفرائب والرسوم
		•							٦٢٠ ــ الضرائب على المرتبات (الدفع الجزافي)
									٦٢٩ ـ ضرائب وړسوم أخرى
-									٦٣ ـ نفقات للأموال المنقولة وغير المنقولة
									. ۲۳ ـ ایجارات وتکالیف ایجاریة
							,		٦٣١ _ صيانة المؤسسة
									٦٣٢ ــ اكتسباب المعدات والآلات الصغيرة
		:							٣٣٤ ــ غاز ، كهرباء ، ماء
									٦٣٥ ــ تأمينات منقولة وغير منقولة
									٦٤ ــ المساهمات والحصيص
									. ٦٤ ـ حصص شرطة الدولة
									٦٤١ _ حصص المساعدة الطبية المجانية
									٦٤٢ ـ المساعمة في مصلحة الصحة المدرسية
									٣٤٣ ــ المساهمة في مقاومة الحريق
									ه ٢٤ ــ الاشتراكات البلدية
									٦٤٧ ــ المساهمة في التكاليف بين البلديات
					<u>.</u>				ه ۱۳ ـ المنح والإعانات
									٦٥٠ ــ التعبينات الخاصة بالتبرعات
									٦٥١ _ مكافآت للنجدة
									ه ۲۵ ــ منــــح وجــــوائن
									۱۵۷ ــ اعــانــات ۱۸۵۸ ــ اعانة اجتماعية

تفصيل بعض الخدمات (تابع)

				1	1			التفصيل حسب الخيدمات
					,			مجمــوع المـــاريف
						'	·	٧٧ _ النفقات المالية _ المساركة في فوائد القروض
						,		٢٩ ـ تكاليف استثنائية
								٨٢ _ التكاليف السابقة
	34.							٨٢٨ ــ تكاليف على عاتق السنوات المالية السابقة ٨٢٨ ــ تخفيض الضرائب السابقة ٨٢٨ ــ سندات مقبولة بدون قبة
								۸۲ ـ الاقتطاع من ايرادات التسيير ـ المسساهمات في مصلحة الديون (الرسمال)
		. 75		127 - 12				مجموع الايرادات
	275							۷. منتجات الاستغالال
						1.50		۷۰۰ ـ بيع المنتَجات والخدمات ۷۰۷ ـ وسوم الزيارة
	at .						-	٧٠٧ _ رسم الجنائز ٧٠٧ _ ارسالات ادارية ٧٠٨ _ خدمات مدفوعة للمستخدمين
								٧٠٨ _ حدمال مدووعه للمستحدمين
								٧١٠ ـ بيع المحاصيل
1 × 1				e server				 ۷۱۷ – ایجار العقارات ۷۱۷ – رسوم الطرق والساحات وأماكن وقوف السیارات ۷۱۷ – امتیازات فی المقابر
								٧٢ ــ المنتجات المالية
								٧٣ _ التحصيلات والإعانات
								ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
					a yant			۷۳۱ ـ المساهمة في المساعدة الاجتماعية ٧٣٢ ـ تخفيض القروض ٧٣٣ ـ اعانات الدولة والجماعات العمومية الاخرى ٧٣٤ ـ رسوم الاعياد
								التوازن من موارد اخرى

الميزانية الاضافية - القسم الفرعي للتجهيز العمومي

	اقتراحــات الرئيس							اعتمادات			
							اعتمادات معدلة	مفتوحة في الميزانية الاولية	ــوان	المنــ	
									لجموع	المصاريف ـ ا	
				(١٦٠ ـ تسديد القرض	
				· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·					ف في المقارات	۲۱۲ _ التصر	
										۲۱۶ ـ. التصرف والادوات الكبرى	
									مديدة	۲۳۰ _ اشغال ح	
									، کبری	۲۳۱ _ اصلاحات	
										۲۱ ـ التصرف في سنة المؤسسات العموه	
									ــ ۸۲۰ عجز منقول		
									١ ـ ٨٢٠ ـ الباقى انجازه		
								:	الايرادات ــ المحموع		
		· 							١٠٠ _ الاقتطاع من ايرادات التسيير		
									۱۰۱ _ نقل مبالغ من القسم الفرعي الاقتصادي		
									ايا	١٠٣ ـ الهبات والوص	
										<u>۱۰۵ _ الاعاد</u> ۱۰۵۰ _ من الدولة	
			\ <u></u>						1.01.	١٠٥١ _ من العمالة	
	***************************************								1.07.	۱۰۵۲ _ من الصندوق البلدى للتضامن	
									ات القروض	_ ۱٦٠ _ منتج	
									في العقارات	۲۱۲ _ التصرف	
<u> </u>				-				;		۲۱۶ - التصرة والادوات الكبرى	
			·			· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·		٢٤ ــ تعويضات للمنكوبين		
									۲٦٠ ـ التصرف في سندات الدولة او المؤسسات العمومية الوطنية		
										۱ ــ ۸۲۰ ــ الفائض المنقو ۲ ــ ۸۲۱ ــ الباقي انجاز	
,						,			ير ادات	الفائض من الا	

المنوانية الإضافية - القسم الغرعي للتجهين العمومي

-	 			T							
	تصويت		3.2.3.8				الرئيس	اقتراحسات			
المسادقة	م . ش . ب	الجموع	الباقي انجازه			:					
				-			-			-	
ļ					-	-	-	-		-	<u></u>
-					_		-	-			
		t y			_	-	-	-		-	<u> </u>
								ľ			
					7		÷			-	
						-					
							-				
					-	-	·				
				ļ <u> </u>	-						
		v									
						.					
		,		ļ		.					
					.						
		İ			İ		1				
						<u>.</u>					
			_	- -			;				
				 							·
										i	
		-						i			-,
										i i	
25 (W) AND ACL DATE:	- PART - BANKS THE STREET AND ADDRESS OF THE STREET										

الميزانية الاضافية ـ القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادى

		تصويت	اعتمادات	اعتمادات مفتوحة	القسيم الفرعى الاقتصيادي
المسلاحظات	المسادقة	م . ش . ب	جديدة	في اليزانية الإضافية	العمليات المالية للبسلدية
					المستاريف
					١٠ - نقسل مبالغ الى القسم الفرعى للتجهيز العمومي
					المالح العانات التي قبضتها المصالح العمومية البلدية التي الوحــدات
					الاقتصادية البلدية المؤسسات البلدية
					۱۰۱۸ - تسليفــات الى الوحدات المصالح العمومية البلــدية من المصالح العمومية
					القروض المسبرمة من قبسل المؤسسات البلدية البلدية
					۲۵۰ ـ تسليفات مقدمة من الموارد المصالح العمومية الخصوصية للبلدية الى
					الحصوصية للبنائي المؤسسات البلدية
				•	17 ــ تسـديد القروض من قبل البلدية
					٢٦١ ـ مساهمة البلدية في وأسمال المؤسسات ألخاصة
	-				۲۸۰ - اعانات ممنوحة من قبل المصالح العمومية البلدية من مواردها
					الخاصة المرابيات البلدية
					٠٢ ـ تحمل عجز المؤسسات البلدية
					٨٢ ـ نتيجة السنة المالية السابقة
					۸۲۰۰ ــ عجز منقول ۸۲۱۰ ــ الباقی انجازه
					الايسرادات
	·				۱۱۰ - تســـديد الوحــــدات المصالح العمومية الاقتصادية البلدية للقروض
		<u> </u>			المبرمة لحسابها من قبل المؤسسات البلدية
					١٦١٠ ـ تسديد الوحدات الاقتصادية
					أبرمتها البلدية من مواردها الم سيات البلدية
				l	الحاصة
					۱۰۰ ـ الاقتطاع من ايـرادات المصالح العمومية التسيير المؤسسات البلدية
					١٠١ _ دخل المساهمات في رأسمال المؤسسات الخاصة
	ļ -,				١٠٢ - أرباح الوحدات الاقتصادية البلدية
					۱۰۶ ـ دخل القطاع الاشتراكي
					١٠٥ _ اعانات مدفوعة الى البلدية
					١٦ ــ منتجات القروض
					٨٢ ـ نتيجة السنة المالية السابقة
					٨٢٠١ ــ الغائض المنقول
	1				۸۲۱۱ ــ الباني انجازه
					الفــائض من الايرادات
	<u> </u>				

اليزانية الاضسافية

وحمصدة اقتصادية بلدية	عملیات لا تعنی				
	الصلحة العمومية	المبلحة العمومية	الصلحة العمومية	الوحدات الاقتصادية البلدية	تلاكــــير المـــواد
					المجموع
					نقل مبالغ الى القسم الفرعى التجهيز العمومي
					دفع الاعانات المصالح العمومية التي فبضتها البلدية المسات البلدية
					التسليف من القروض المسالح العمومية المرمة من قبل البلدية المرسات البلدية
					تسليفات من الموارد المسالح العمومية الخاصة للبلدية المؤسسات البلدية
					١٦ تسديد القروض من قبل البلدية
					٢٩١ المساهمة في راسمال المؤسسات الخاصة
					اعانات من الموارد المصالح العمومية الخاصة للبلدية المؤسسات البلدية
					٧. تحمل العجز _ المؤسسات المنحلة
					٨٢ الباقي من السنة المالية السابقة
					۸۲۰ عجز منقول ۸۲۱۰ الباقی انجازه
ــنة الآليــة السابقــة	ـازه من الســ	قی انجــــ	بة ممسا تب	ية البسلد	تنميسة الوحسدات الاقتصساد
المؤسســـات البـــلديــة	مصلحة عمومية	مصلحة عمومية	مصلحة عمومية	مصاریف خارج و۱۰٫ب	A\11
					١٠،٠ - دفع الاعانات التي قبضتها البلدية
					.17 التسليف من القروض المبـــرمة من قبل البلدية
					.٢٥ _ تسليفات من الموارد الخاصة للبلدية
					١٠ _ تسديد القروض من قبل البلدية
					٢٦١ ـ المناهمة في رأسمال المؤسسات الخاصة
					۲۸ ـ اعانات من الموارد الخاصة للبلدية ۸۲۱ ـ الباقي انجازه من السنة المالية السابقة
	ا ة البلـــدية	!! لاقتصـــاديا	لــــــدات. اا	 شمـــار الو٠	
		إ مصاحة	مصلحة	مصلحة	
المؤسسيات البلسيدية		عمومية	عمومية	عمومية	٠٢١٢ ـ اكتــــــاب العقـــارات
					 ۲۱۲ - اكتساب الاباث والادوات الكبرى
				,	
					۰۲۲۰ ــ أشغال جديد

الميزانية الاولية والاضافية - تفصيل بعض المواد - امسوال خصوصية

امـوال خصوصية	تماد فتوح		العنسسوان		امــوال خصوصيا	اعتمـاد مفتـوح		العنـــوان	
			نة المؤسسة	٦٣١ _ صيا			ني :	توريدات لصيانة المبا	- 1.0
		J.	يانة المؤسسة درســةدرســة	ا ۱۳۱۰ _ تا					۲۰۰۰ _ مدارس ۱٬۰۰۱ _ ۲۰۰۰
			يانة الغابات والاغراس والار	7811.			.م	توريدات لصيانة الإد مدرسي وأدوات للتعلب	. ۲۰۸۰ _ اثاث
			يانة المبانى (باستثناء المدار،					······	•••• – ٦٠٨١
							ين	الاعانة الاجتماعية : ية الاجتماعية للمكفوف اعدة	
		ļ	يانة الطرق والشبكات	11					۱۸۵۲ ـ ایتا ۱۵۸۳ ـ مساعا
;				,,,,,				ال رسوم الاعياد	•
			يانة السيارات	۳۳۱٤ _ ص				رى	مواد أخ
			يانة الادوات الاخرى					الطرق	مصلحة
·			ىيانة الاناث وات وأثاث مدرسي	- 1717 - 10				ف	المصاري
		٧٠:٠	يانة الآلات سماب الادوات الصغيرة والآ						الايرادات
			دات مدرسیــة						
		•	. بـــة	السيسارات البلد	ان حظيرة	معلومـات د			
			٠٠ متعددة الاستعمال	، سياحبة و ٠٠	منها	ات	عـدد السيار		
ــجيل	التـ	النسوع	النسيجيل	النسوع	جيل	التسـ	النـوع	التسخيل	النسوع.
] 									

الميزانية الاضافية ديون طويلة الاجل

	ون طويلة الاجل	ديـ	(ضافية	اليزانية الا		
اعانات على اقساط ســــنويـة اللدة ١٠،	الباب ۲۲۷ واسمال واجب خلال السنة خلال السنة دفعها او استلامها الباب ۱۲ – ۱۷ الباب ۷۳ – ۱۷ الواجب دفعها الواجب دفعها الواجب دفعها ديون يجب تحصيلها	براسمالها ق اول يناير الديون – يعتبر	راسمالها الاصلي	الـمدل ***** ٪ السنوات	تعيين القروض او الديسون طويلة الاجسل	المالة الإنجاز
					القروض قروض وديسون طويلة	
	نصيل)	سابقة (بالت	ليف ومنتجات	تکا		
	الفنــــوان	المادة			العنـــوان	المادة
	منتجات الاستغلال منتجات الاستغلال منتجات أملاك الدولة منتجات مالية تحصيل الاعانات مساهمة الصندوق الرطني للادخار والاحتياط الضرائب غير المباشرة الضرائب المباشرة الرسم الغريد على السيارات منتجات استشنائية	V. V1 V7 V7 V5		ائب المباشرة	تكليف يجب نقلها سلع وتوريدات نفقات المستخدمين ضرائب ورسوم نفقات للاموال المنقولة مساهمات وحصص منع واعانات نفقات التسبير العامة نفقات مالية مساهمة في صندوق الضمان للضرا تكاليف استثنائية	10 10 17 17 16 10 10 17

نتائج القطاع الاقتصادي

i .		الاقتصادي	الماع الماع
الملاحظات	ارصــدة مدينــة للميزانيــات	ارصـدة دائنــة للميزانيــات	الايرادات والمؤسسسات البلديسة
١٠٢ ــ مجموع الارصدة المدينة			۲۸۱ ــ مجموع الارصدة الدائنة ٢٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
			١٠١ ـ دخل المساهمات في وأسمال المؤسسات الخاصة
			•
,			

الباب ٦١ - نفقات الستخدمين

. الملاحظمات	الاعتمـــادات الجديدة	اعتمادات الميزانية السسابقة	العنـــوان	المادة
•			مستخدمون دائمون	71.
			مستخدمون موقتون	711
			أجــور مختلفــة	710
			تكاليف اجتماعية	۸۱۶
			دفسع جزافی	٦٢٠

۱۳۸۷ هـ	لاولى عام ا	۲۵ جمادی ا	الجزائرية الخميس	لجمهورية	لرسمية لا	الجريدة ا	1.1
••••••		•••••	عمالة قباضة عدد الاعضاء الذين يشكلون المجلس ا السيب		••••	•••••••••••••••••••••••••••••••••••••••	الحساب الادارى السنة الالية
هنسوان	_واد ال	TI II				ــائيــة	معلومسات احص
		دون سلطة غرى داخل ل محملة مم الفرعي	يستطيع الرئيس ـ طبقا لاحكا البلدى ـ ان يقوم من تلقاء نفسه و خاصة بنقل المبالغ من مادة الى الم نفس الباب باستثناء: ا ـ جميع المواد المزودة بأمسوا بتخصيص خاص ، ٢ ـ جميع المواد الخاصة بالقس للتجهيز العمومي والاقتصادي المبينة ادناه .			تا	السكان البلدية
			 لحسباب الادارى	ة العامة لا	الموازن		•
الباقى للانجــاز	انجازات	تحــديد الايرادات	الايسرادات	الباقى للانجاز	انجازات	تحــديد المصاريف	المصاريف
			مجمسوع الابسرادات				قسسم النسيير مجموع المصاريف ٨٣ ــ الاقتطاع من ايسرادات التسيير المساريف الحقيقية
			مجموع الايسرادات ١٠٠ ـ الاقتطاع من ايسرادات التسيير ١-٠ ـ نقل المبالغ من القسم				القسم الفرعي للتجهيز العمومي
			الفرعي الاقتصادي الايرادات الحقيقية				مجموع المصاديف
			مجموع الايسرادات ١٠٠ ـ الافتطاع من المسرادات التسيير				القسم الفرعي الاقتصادى مجموع المصاريف ١ نقل المبالغ الى القسسم الفرعي للتجهيز العمومي
			الإبرادات الحقيقية				المصاريف الحقيقية
			مجمدوع الإيسرادات الحقيقيـة				مجموع المصاريف الحقيقيـة
		 	الفائض من المصاريف				الفائض من الايرادات

(۱) پشطب على ما لا فائدة فيه

٠٠٠٠٠٠٠٠٠ رئيس المجلس الشعبي البلدي .

المخصصة لهذا الغرض.

حرر بــ ن محرر بــ عرر بــ الم

أعضاء المجلس الشعبي البلدي

الحسساب الاداري ـ قسـم التسيـير

			,			
•		!	i	تحديد	الاعتمادات القيدة في	
اللاحظـات	أموال	الباقي		المساريف	الميزانيتين	المسساريف
	خصوصية	انجازة		(التعهدات)	الاوليــة والاضافية	
			ļ 	<u> </u>	ا دادهادید	
						٦٠ ـ المنتجات والتوريدات
						٠٠٠ _ المستحضرات الصهدلية
						٠٠١ - التفسلية
∦]	، ۱۰ ساللسساس
						۲۰۳ ـ الوقــود
						۲۰۱ ـ ۱ و صحود ۲۰۹ ـ المحروقات
					I	٠٠٠ - المتوريدات لصيانة البنايات
					}	۰۰۷ ـ التوريدات الخاصة بالطرق ۲۰۱ ـ التوريدات الخاصة بالطرق
					ĺ	۱۰۰ - الدوريدات المعاصب بالسرى ۱۰۷ - الادوات المدرسية
			1			
						٨٠٨ ـ التوريدات لصيانة المعدات
						٦٠٩ ــ التوريدات الاخرى
	·					٦١ ـ نفقات المستخدمين
						٦١٠ _ أجور المستخدمين الدائمين
						٦١١ _ أجور المستخدمين الموقتين
					I	٦١٥ ــ أجور مختلفة
		,			•	٦١٨ ــ تكاليف اجتماعية
	,					٦٢ ـ الضرائب والرسوم
						۱۲۱ ــ ضرائب ورسوم آخری .
					· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	
						٦٣ _ نفقات للاموال المنقولة وغير المنقولة
						٦٣٠ ــ ايجارات وتكاليف ايجارية
				İ		٦٣١ ـ صيانة المؤسسة
	:				1	٦٣٣ ــ اكتسباب المعدات والآلات الصنفيرة
						774 ــ غاز ، كهرباء ، ماء
						ه٦٣ ـ تأمينات منقولة وغير منقولة
						٦٢ ـ المساهمات والحصيص
						٦٤٠ ــ حصص شرطة الدولة
				ļ		٦٤١ _ حصص المساعدة الطبية المجانبة
				ļ		٢٤٢ ـ المساعمة في مصلحة الضحة المدرسية
	1	į		ŀ		٢٤٣ ــ المساهمة في مقاومة الحريق
	ł				ĺ	م٦٤ ـ الاشتراكات البلدية
				j	[٦٤٧ ـ المساهمة في النكاليف بين البلديات
 	l	ļ	l	l		٦٤٨ ـ المساهمة في نفقات التسبيير الذي يقوم به المحصل

الحساب الاداري ـ قسم التسيير

اللاحظــات	امــوال خصوصية	البساقي انجسازه	الانجازات	تحديد المساريف (التمهدات)	اعتمادات مفتوحة في الميزانيتين الاولية والإضافية	المـــاريف
						٥٦ ــ المنح والاعانات
						. ٦٥ ــ التعبينات الخاصة بالتبرعات
						٦٥١ _ مكافآت للنجدة
						٦٥٥ ــ منـــ ـع وجـــوائز
				,		۳۵۷ تالنات
			<u>.</u>			۸۰۸ ــ اعانة اجتماعية
	-					٦٦ ـ نفقات التسيير العام
						 ٦٦٠ - تعويضات عن القيام بالعمل لأعضاء الهيئة التنفيذية البلدية ٢٦٢ - الطبع والتجليد وادوات المكتب ٢٦٢ - الوثائق العامة ٢٦٢ - نفقات البريد والبرق والهاتف ٢٦٠ - نفقات العقود والمنازعات ٢٦٦ - اعياد واحتفالات ٢٦٠ - تأمينات المسؤولية المدنية ٢٦٠ - مصاريف غير مقررة ٢٦٠ - النفقات المالية
						۷۷۰ ــ الفوائد
						٦٨ ـ المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة
						79 ـ تكاليف استثنائية
						۸۲ ـ تكاليف سابقة
						٦ ـ - ٨٢٠ ـ عجز منقول
				ļ		٨٢٦ ــ تكاليف على السنوات المالية السابقة
						٨٢٨٠ ـ تخفيض الرسوم السابقة
						٨٢٨١ ــ سندات مقبولة من غير قيمة
						٨٣ ــ الاقتطاع من ايرادات التسيير
						مجمـوع المصــاريف
						٨٥٠ ــ الفائض من الابرادات

الحساب الاداري _ قسم التسيير

					اعتمادات	
ĺ					مفتوحة في	
اللاحظـــات	أموال	الباقي	الانجاز	تحديد	الميزانيتين	الايسسرادات
	خصوصية	انجازه		الايرادات	الأولية الأولية	
		•			والاضافية	
			·			٧٠ ـ منتجات الاستفلال
						62
						٧٠٠ ــ بيع المنتجات والخدمات
						۷۰۲ ــ رسوم الزيارة
				1		٧٠٦ _ رسوم الجنائز
						۷۰۷ ـ ارسالات اداریة
				İ		٧٠٨ ـ خدمات مدفوعة للمستخدمين
						٧١ ـ منتجات أملاك الدولة
						٧١٠ ــ بيع المحاصيل
				i		٧١٤ _ ايجار المقارات
	•		1			٧١٥ - رسوم الطـــرق والساحات واماكـــن وتوف
						السيارات الغ
		ļ		İ		٧١٦ ــ امتيازات في المقابر
		l				
						٧٢ ـ المنتجاب المالية
		j	1			٧٢٠ ــ دخل السندات والربع
!. <u></u>						
			ł			٧٣ ـ التحميلات والإعانات
	 					
		İ	Í			٧٣٠ - التحصيلات من صندوق تعويض المنتج العائلية
·	Ì		Į.			والصندوق الاجتماعي لـ ص و ١ ١ ٧٣١ ـ المساهمة في المساعدة الاجتماعية
		1		ľ		۱۲۱۰ - ابستاسمه فی المساعده الاجتماعیه ۱۷۳۲ - تخفیض القروض ۱
		<u> </u>			1	۱۲۱ - اعانات الدولة والجماعات العمومية الاخرى
						٧٣٤ - رسوم الاعياد
		-	-	·		
	1					٧٤ - مساهمة ص . و . ١ . ١
		.]	.			
	1					٧٤٠ _ تحصيص التوزيع بالتساوى
,						٧٤١ ـ توزيع الموارد الخاصة
	i					2 At pt 2 . 21 . 14 . 14 .
						٧٥ - الضرائب غير المباشرة
				·		٧٥٠ _ الرسم الفريد الاجمالي المفروض على خدمات المصالح
	1					١٥٧ - رسم اللبح
	1					٧٥٢ ــ الرسم على الملاهي
				Į		٧٥٣ ــ الرسم على العاب القمار
						٧٥٤ ــ رسم الاقامة
						٧٦ - الضرائب المباشرة
			.	·	.	٧٦٠ _ الرسم العقاري
					1	۷۲۱ – الرسم على النشاط المهني
	ŀ	İ	1	Į	Ì	٧٦٢ ـ الدفع الجزافي ـ الضريبة على المرتبات والاجور
	-	·	.	-	.	٧٧ ــ الرسم الفريد على السيارات
	·	-	-	.	.	۷۹ ــ منتجات استثنائية
		-	-	-		
						۸۲ ـ منتجات سابقة
						۸۲۰۷ ــ فائض منقول
			1			۸۲۷ ـ منتجات سابقة يجب تحصيلها
			<u> </u>	1	.	٨٢٩ ــ حوالات ملغاة عند سقوط الحق
						مجموع الإبرادات
		-{	-	-	-	
F				<u> </u>		٨٥٠ ـ عجز السنة المالية

تفصيل بعض الخدمات

<u> </u>				· ·		*	1	1	
									التفصيل حسب الغدمات
									مجبوع المساريف
									٦٠ ــ السلع والتوريدات
				i					٦٠٠ ـ المستحضرات الصيدلية
									٦٠١ ـ التغذية
									٦٠٢ ـ اللباس
									٦٠٣ ــ الوقيــود
									٦٠٤ ــ المحروقات
									٦٠٥ ــ التوريدات لصيالة البنايات
							:		٦٠٦ ـ التوريدات الخاصة بالطرق
									۷۰۷ - الادوات المدرسية
									۸۰۸ ـ التوريدات لصيانة المدات
									۲۰۹ ــ التوريدات الاخرى
		i							٦١ ـ نفقات المستخدمين
									٦٢ ـ الضرائب والرسوم
<u>.</u>									٦٢٠ - الضرائب على المرتبات (الدفع الجزافي)
									٦٢٩ ـ خرائب ورسوم آخری
									٦٣ ـ نفقات للأموال المنقولة وغير المنقولة
						Į.			٦٣٠ ــ ايجارات وتكاليف ايجارية
									٦٣١ ـ صيانة المؤسسة
									٦٣٣ ـ اكتساب المعدات والآلات الصفيرة
ļ									۱۳۴ ــ غساز ، کهرباء ، مساء
									٦٣٥ ـ تأمينات منقولة وفير منقولة
ļ									٢٤ ـ المساهمات والحصص
									٦٤٠ ــ حصص شرطة الدولة
									٦٤١ - حصص المساعدة الطبية المجانية
									١٦٢ - الساهمة في مصلحة الصحة الدرسية
									٦٤٣ ــ المساهمة في مقاومة الحريق ٦٤٥ ــ الاشتراكات البلدية
							İ		٧١٧ - المساهمة في التكاليف بين البلديات
	-	.	·				-		
									٥٦ ــ المنح والإعانات
									١٥٠ ـ التعبينات الخاصة بالتبرعات
		1							۱۵۱ ـ مکافآت للنجدة
									۹۵۵ ــ منح وجوالز ۲۵۷ ــ اعانــات
					1				٦٥٨ ـ اعانة اجتماعية
	•								•

تفصيل بعض الخدميات (تابع)

							التفعسيل حسب الخدميات
•							مجموع المساديف
							٦٧ _ النفقات المالية _ المثماركة في فوائد القروض
						<u> </u>	٦٩ ـ تكاليف استثنائية
							۸۲ ـ التكاليف السابقة
				 			٨٢٦ ــ تكاليف على عاتق السنوات المالية السابقة
							٨٢٨٠ - تخفيض الضرائب السابقة
						 	٨٢٨١ _ سندات مقبولة بدون فيمة
							٨٣ ـ الاقتطاع من ايرادات التسبير ـ المساهمات في مصلحة الديون (الرسمال)
							مجمسوع الايرادات
	1.11			 			٧٠ ـ منتجات الاستفلال
							٧٠٠ ـ بيع المنتجات والخدمات
							٧٠٢ ــ دسوم.الزيادة
							٧٠٦ ـ رسم الجنائل
							۷۰۷ ــ ارمسالات اداریة `
				•			٧٠٨ ــ خدمات مدفوعة للمستخدمين
	***						٧١ _ منتجات املاك الدولة
							٧١٠ ـ بيع المحاصيل
							٧١٤ - رسوم الزيارة
							٧١٧ - رسوم الطرق والسباجات وأماكن وقوف السيهارات الخ
		ŀ					٧١٦ ــ امتيازات في المقابر
							٧٢ ـ المنتجات المالية
							٧٣ ـ التحصيلات والإعانات
-		<u> </u>					٧٣٠ ـ التحصيلات من صندوق تعويض المنح العائلية والصندوق الاجتماعي
]	ĺ		للصندوق الوطني للادخار والاحتياط
			1				٧٣١ - الساهمة في المساعدة الاجتماعية
							٧٣٢ ـ تخفيض القروض
							٧٣٣ ــ اعانات الدولة والجماعات العمومية الاخرى
							٧٣٤ - رسوم الاعياد
							التواؤن من مواردِ اخري

الحساب الادارى ـ القسـم الفرعي للتجهيز العمومي

1				JV.	داري ـ القسـم القرعي	•	
الملاحظمات	الالفاء	الباقي للانجاز	الانجازات	تحديد المساريف والايرادات	اعتمادات مفتوحة في الميزانيتسين الاولية والاضسافية	ن	المنــــوا
							المصاريف _ المجمـوع
							١٦٠ _ تسديد القرض
						ات	۲۱۲ _ اكتساب العقار
						والادوات الكبرى	٢١٤ _ اكتسباب الاثاث
					<u> </u>		
							٢٣٠ _ اشفال جديدة
							۲۳۱ _ اصلاحات کبری
						لة او المؤسسات	٢٦ ـ اكتسساب سنشدات السدو العمومية الوطنية
							. ـ ۸۲۰ ـ عجز منقول
							• ــ ٨٢١ ــ الباقي للانجاز
							الايسرادات ـ المجمسوع
							١٠٠ _ الاقتطاع من ايرادات التسي
						ي الافتصادي	ا الله الله الله الله الله الله الله ال
							۱۰۳ ـ الهبات والوصايا
			·				۱۰۰ الاعانیات
·						1.01.	١٠٥٠ ــ من الدولة
						1.01.	١٠٥١ _ من العمالة
						1.07.	۱۰۵۲ _ من الصندوق البلدى
						٠	١٦٠ _ منتجات القروة
						نارات	٢١٢ _ التصرف في العد
						اث والادوات الكبرى	٢١٤ ـ التصرف في الأن
							۲٤٠ ـ تعويضات للمنكوبين
						ولة او المؤسسات	٢٦٠ ـ التصرف في سندات المد العمومية الوطنية
							۱ ـ ۸۲۰ ـ فائض منقول ۱ ـ ۸۲۱ ـ الباتي للانجاز
						الصدريف	من ۱۱
						ابرادات	أ من ال

الحساب الادارى ـ حالة البرامج عند انتهاء السنة المالية

الالفاء	الباقي للانجاز	الانجازات	التعديد	التقديرات	الباقى للانجاز	الانجازات	التحديد	التقديرات	العمليــــات
								,	برامج السنة المالية
									برنامج رقم ۰۰۰۰
					 				الفائض من المصاريف كايرادات
									خارج البرنامج
								•	١٦٠ ــ تسديد القرض ٢٦ ــ اكتساب السندات
									۱۰۳ ـ الهبات والوصايا ۱۲۰ ـ التصرف في السندات
									برامج السنة المالية
									برنامج رقم ۰۰۰۰
									المجمسوع الفائض من المساريف الفائض من الايرادات
									المجموع المساوى فى المساريف و فى الايرادات

الحساب الادارى ـ القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي

المسلاحظسات	الباقى للانجاز	الانجازات	اعتمادات مقيدة في الميزانيتين الاولية والإضافية	هنــوان العمليات المالية للبلدية		
					المسياريف	
					 ١٠ ـ نقل المبالغ الى القسم الفرعى للتجهيز السمومي 	
				المصالح العمومية	 ١٠٥ - دفع الاعانات التي قبضتها البلسدية الي الوحدات الاقتصادية البلدية 	
				المؤسسات البلدية المستحدد المصالح العمومية		
				المؤسسات البلدية	البلدية من القروض التي أبرمتها البلدية	
		············		المصالح العمومية المؤسسات البلدية	۲۵۰ ـ تسليفات مقدمة من الموارد الخصوصيــة للبلدية الى الوحدات الانتصادية البلدية	
					١٦ ـ تسديد القروض من قبل البلدية	
					٢٦١ - مساهمة البلدية في رأسمال المؤسسات الخاصة	
	-			1	 ۲۸۰ ـ اعانات ممنوحة من قبل البلدية من مواردها الخاصة 	
				المؤسسات البلدية	 ٢٠ - تحمل عجز المؤسسات البلدية المنحلة 	
	•	•			٨٢ _ نتائج السنة المالية السابقة	
					. ـ ۸۲۰ ـ عجز مرحل . ـ ۸۲۱ ـ الباقي للانجاز	
					الايسسرادات	
, in the second			· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	المصالح العمومية	.١٦٠ ـ تسديد الوحدات الاقتصـــادية البلدية للقروض المبرمة لحسابها من قبل البلدية	
		•		المهالح العمومية	171 - تسديد الوحدات الاقتصادية البسلدية للقروض التي أبرمتها البلدية من مواردها الخاصة	
			(,	المصالح العمومية	١٠٠ ــ الاقتطاع من ايرادات التسيير	
					١٠١ _ دخل المساهمات في رأسمال المؤسسات الخاصا	
					١٠٢ ـ أرباح المؤسسات البلدية	
					١٠٤ ــ دخل القطاع الاشتراكي	
					١٠٥ ــ اعانات مدفوعة الى البلدية	
					١٦ _ منتجات القروض	
					٨٢ ــ نتائج المسنة المالية السابقة	
					۱ ــ ۸۲۰ ــ فائض منقول ۱ ــ ۸۲۱ ــ الباقي للانجاز	
				من المصاريف من الايرادات	الفــــائض	

الحساب الادارى ـ القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي

	ادية		ــدة اقت	ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	<u>ـــــ</u> سب ک	ازات حس	مسمة الالج	y .	غمليات لا تعني	
						الصلحة العمومية	الملحة العمومية	الصلحة العمومية	الوحدات الاقتصادية البلـدية	التذكسير بالمسسواد
										Renes
										 انقل المبالغ الى القسم الفرعي للتجهيز الممومي
										دفع الأعانات التي المسالح العمومية فيضتها البلدية المؤسسات البلدية
										الليفسات مستن المسالح العمومية القسسروض التي المسات البلدية المؤسسات البلدية
										تسليفات من الموارد المسالح العمومية
						· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·	-	-		الخاصة للبلدية المؤسسات البلدية التروض من قبل البلدية
										مساهمة البلدية في راسمال المؤسسات الخاصــة
										اعانات من موارد المصالح العمومية البلدية الخاصة المؤسسات البلدية
										۰۲ تحمــل العجــز
		 								٨٢ نتائج السنة المالية السابقة
										۱۰-۱۸۲ عجـــز مرحـــل ۱۰-۱۸۲ البـــافی للانجـــاز
<u> </u>	ادية بلدي	نتمــــ	<u>- ا</u> وحدة اق	ل کــــل	، حسب	ه من البلدية	لباقى انجاز	تنمية ا	·	
						مصلحة عمومية	مصلحة عمومية	مصلحة عمومية		
										٠١٠٥ ــ دفع الاعانات التي قبضتها البلدية
										۱٦٠ - تسليفات من القروض التي أبرمتها البلدية
										٢٥ ـ تسليفات من الموارد الخاصة للبلدية
										١٠ ـ تسديد القروض من قبل البلدية
										٢٦ ـ مساهمة البلدية في رأسمال المؤسسات الخاصة
						*				۲۸ ـ اعانات من موارد البلدية الخاصة
										٨٢١ - الباتي للانجاز

ــة	البلديـ	ادية ا	لاقتص	لوحدات ا	شمارات ا	من استه	<u>باقي انجازه</u>	تنمية الانجازات وال
	<i>;</i>				مصلحـة عمـومية	i		
							الانجازات	
							الباقى انجازه	٠٢١١ ــ اكتسباب المقارات
							الانجازات	
							الباقى انجازه	٠٢١٠ ــ اكتسباب الاناث والادوات الكبرى
 _							الانجازات	
							الباقى انجازه	٢٣٠ ــ الاشفال الجديدة *
_ _							الانجازات	
_							الباتى انجازه	۰۲۳ ـــ الاصلاحات الكبرى
		<u>_</u>					الانجازات	٨٢١٠ ـ الباقى انجازه من السنوات الماليـة.
							البانى انجازه	1 7 7 11

الحساب الادارى ـ تفصيل بعض المواد ـ اموال خصوصية

اموال خصوصية	الباقی انجازه		وان	العن	اموال خصوصية	الباقی انجازه	الانجاز	وان	الد:
			الؤسسة	٦٣١ ـ صيانة				ميانة المباني	٥٠٥ ــ لوازم ل
			ة المبانى المدرسية	٦٣١٠ ـ صيانا					، ۲۰۵۰ ــ مدارس
				I	i				١١٥٠٦ – ٠٠٠٠
				٦٣١٠١ _ مدر،					
			ة الفابات والمفسارس ضي	٦٣١١ _ صياد			-	ميانة الادوات	٦٠٨ ـ لوازم ل
								مـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	۱۰۸۰ ــ اثاث التعليم
			ة المبانى (باستثناء س)						۱۸۰۲ ۰۰۰۰۰
								,	
							-	الاحت. العام العام العام العام العام العام العام العام العام العام العام العام العام العام العام العام العام ا	٦٥٨ _ المساعدة
								ابة الاجتماعية	۱۵۸۰ ـ الحمـ
			".IC 411 % L11	7:1 - 7*1*					للمكفو فر ١٨٥٦ ــ المساعدة
		_	الطرق والثسبكات	۱۱۱۱ ــ صيان				İ	۲۸۰۲ ـ أيشام الام
				7717.				عوزين	٨٨٥٢ ــ اعانة لل
			•					ل رسوم الاعباد	۱۸۵۶ - استعما
			السيارات	٦٣١٤ _ صيانة				'خــرى	مـواد
			الادوات الاخرى	م۳۱۵ - صیانة	مصلحة الطرق				
			الإثاث	٦٣١٦ _ صيانة				باریف	المصـ
			ت و ^ا ثاث مدرسي						
			ועצני	٦٣١٧ _ صيانة					
			اب الادوات والآلات					الإيرادات	
				الصغي ٦٣٣٠ ـ أدوات					
		•	لــــدية	<u>'۔۔۔۔۔۔</u> سی۔۔۔۔ارات البا	ن حظيرة الس	ـــومات عر	ممل		
عمال	سيــاحيــة و متعددة الاستعمـال						,	بارات :	عدد السر
نسجيل	11	النسوع	التسجيل	النسوع	سجيل	31	النسوع	التسجيل	النسوع
						.			
				ļ					

ديسون طويلسة الاجسل

اعانات على اقساط ، ســــــــــــــــــــــــــــــــــــ	تقفیض الفوائد ۱۳۷۴ باس	وأسهال وأجي تسديده أو تحصيله خلال السنة الباب ١١	المان المستلامها المستلامها المستلامها المستلامها المان ۱۷ – ۱۷	الاقساط السنوية الواجب دفعها أو تحصيلها خلال السنة	ديون يجب تحصيلها بوآسمالها ف آول يتاير	الديون – يعتبر واسمالها الاصلي	السورة	المسان	الدة بالسنوات	تعيين القروضي أو الديون طويلة الاجل	مئة الإنجاز
										القروض	
		-								,	
										قروض وديون طويلة الاجل	
	·										

تغضيل ما تبقى انجازه من المادتين ١٠١ و ١٠١ من القسم الغرعي الاقتصادى

الباق ي انجــازه	النخصيل	دحسيد دائسن للميزانيات	الوكالات والمؤسسات البلديسة	
الباني الجان	النحصيل	ايرادات	۱۰۲ ـ مجموع الارصدة الدائنة	
		مقسروة		

قرار وزاری مشترله مؤرخ فی ۲۳ ربیع الشسانی عام ۱۳۸۷ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ تحدد بموجبه كيفيات تطبيق الاقتطاع من ايرادات التسيير على بعض البلديات

ان وزير الداخلية ،

ووزير المالية والتخطيط و

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٤٥ المؤرخ في ٢٣ ربيسع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سينة ١٩٦٧ والمتعلسيق بالاقتطاع من أيرادات تسيير البلديات ولا سيما المادة ٩ منه ٤

يقرران ما يلى:

المادة الاولى: أن البلديات التي تبقى خاضعة لاطـــار المحاسبة القديم أثناء فترة التطبيق التدريجي للمرسسوم المشار اليه ، تقوم بالاقتطاع من ايرادات التسيير على الطريقة التالية:

1) تحسب القيمة التي تطابق العشر من مجموع ايرادات القسم العادي ،

٢) تطرح أذن القيمة الناتجة من منتوج الرسوم البلدية المباشرة والرصيد الحاصل يسجل في ايرادات الباب الاول من القسم العادى .

اعتبارا لهذا الطرح فان مجموع الايرادات المسجلة بالقسم العادى للميزانية يجب أن يساوى مجموع الايرادات العادية الحقيقية منقص منه مبلغ الاقتطاع .

٣) وأخيرا فان المبلغ المحصل عليه بعنوان الاقتطـاع يسجل في الباب ١١ من ايرادات القسم غير العادى المسمى « منتوج الرسوم البلدية المباشرة بسبب عدم كفاية الدخل ».

المادة ٢ : يطلب من البلديات الخاضعة لهذا القرار ان تلحق بميزانيتيها الاولية والاضافية وكذا بحسابها الادارى الجدول المبين أدناه:

	,		·		
البلغ السجل في الميزانية	الايرادات العادية	اقتطاع ١٠٪ من	المبلسغ الاولي	مبالغ مدورة الى الديثار الاعلى	
	يضاف	ينقص			

				ايرادات عادية	
	***************************************			أيراداب عاديه	
	***************************************	1		,	
		1			
		i			
	***************************************	· :			
		1			
		i			

	111111111111111111111111111111111111111	•			
				ايرادات جبائية مباشرة	
	trenteruppe erebmerbiblicaterpaginebelineber	1			
	(11.)1914[][1.4]24141414141414[][1.4]414414	1			
	***************************************	į			
					
		B			
	***************************************	***************************************			
	***************************************	***************************************			
	***************************************	***************************************			
	4-10-4-411-4-411-4-4	***************************************			
	***************************************	(14)41144441141441141414111111111111111			
	***************************************		1	ایرادات آخری عادیة	
	***************************************	1144111110F1111111111111111111111111111		, , ,,	
	***************************************	***************************************			
	***************************************	inanimananan masamana			
	1	4			
	i	***************************************			
		44-7,77			
	1	***************************************			
	1				
	1	***************************************		ال الدارس في مادرة	
	ł	Halland Company of the Company of th		ايرادات غير عادية	
	1	***************************************]	
	!		ļ.		
_					
	(**************************************			`	

		***************************************	ļ.		
		***************************************]	
		paragraph of the control of the cont		7. of 111 of 1. of 1.	
		F-9414		مجموع الايرادات العادية	

		***************************************		وغير العادية	
		#****************************			
		Delta collection described and delta con-			
	نيات تاريخ الراب المساوات		·	·	

المادة ٣: تجرى كيفيات التسيير واستعمال الاقتطاع وزيادته المحتملة خلال السنة المالية طبقا لأحكام المرسسوم المشار اليه .

المادة ٤: ينشر هذا القرار في الجهريدة الرسميسة الجمهورية الجزائرية الديمةراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ إ يوليو سنة ١٩٦٧ .

وزير الملية والتخطيط احمد قائد

وزير الداخلية احمد مدغري

قرار وزارى مشترك مؤرخ في ٩ جمادى الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٧ يتعلق بكيفيات حساب المخصصات التكميلية للتوزيع بالتساوي الخاصة بالصندوق البلدي للتضامن

ووزير المالية والتخطيط ،

_ بمقتضى المرسوم رقم ٢٧ _ ١٦٠ المؤرخ فى ٩ جمادى الاولى عام ١٣٨٧ الموافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٧ والمتضمن تحديد كيفيات تسبير الصندوق البلدى للتضامن ولا سيما المادة ٣ منه ٤

يقرران ما يلي:

١ ـ احكام خصوصية للبلديات التي يقل سكانها عن
 ٠٠٠٠٠٠ نسمة ٠

المادة الاولى: يمنح المخصص التكميلي للتوزيع بالتساوي المقرر في المادة ٣ من المرسوم المشار اليه للبلديات التي تقل فيهما قيمة الموارد غير الجائمة لكل ساكن عن المعدل الوطني النظرى لهذه القيمة .

المادة ٢: يعد محصلوا الضرائب المختلفة في كل سنة وقبل ١٥ يونيو جدولا من نموذج ١٥١ الملحق بهذا القرار والذي يرسم الايرادات غير الجبائية المنجزة او المعاينة عن كل بلدية من المقاطعات التابعة لمصلحة الضرائب المختلفة .

ترد الايرادات غير الجبائية في الحسابات الادارية للابواب: ٧٠ منتجات الاستغلال ٤٠

٧١ ــ منتجات املاك الدولة ،

٧٢ _ منتجات المصالح المتنازل عنها ،

اما بالنسبة للبلديات التي لم تخضع بعد لمخطط المحاسبة البلدي فان الايرادات غير الجبائية ترد في الابواب:

ـ رسوم وحقوق وأجور الخدمات المؤداة ،

_ منتجات امتيازات المرافق العمومية ،

ـ الدخل العادى للذمة المالية ،

المادة ٣: تحسب كل سنة نسبة وطنية حقيقيـــة R للمواد غير الجبائية .

ان النسبة الوطنية النظرية $_{T}$ يحصل عليها بتسسوية النسبة $_{R}$ المرتبطة بموارد الصندوق البلدى للتضامن

الدة 0: عندما تكون النسبة البلدية t اقسل من النسبة الوطنية النظرية T فان البلدية تقبض مخصصا تكميليا من التوزيع بالتساوى A وتحسب على الطريقة

 $A = (T - t) \times p \times \frac{B}{b} : \text{lill}$

يحصل على المصحح B/b بقسمة القيمة المتوسط بالنسبة لكل ساكن للقواعد الخاضعة للرسم بعنوان الضرائب الحلية المباشرة بالنسبة لمجموع البلديات التي يقل عسدد سكانها عن ...ر.٦ نسمة على القيمة بالنسبة لكل ساكن للقواعد الخاضعة للرسم للبلدية المعتبرة .

المادة 7: ان النسبة الوطنية النظرية T وكذا القيمة المتوسطة B للقواعد الخاضعة للرسم بعنوان الاحكسام المحلية يعلم بها وزير الداخلية ووزير الماليسة والتخطيط والمدير العام للصندوق الوطني للادخار والاحتياط .

المادة ٧: تعلن فى كل سنة وقبل ١ نو فمبر لجنة الصندوق البلدى للتضامن عن مبلغ المخصص النكميلي للتوزيع لكل بلدية منتفعة .

۲ ـ أحكام خصوصية بالبلديات التي يزيد عدد سكانها
 عن ٢٠٠٠٠٠ نسمة ٠

المادة ٨: تحدد لجنة الصندوق البلدى للتضامن سنويا مع الاخذ بعين الاعتبار للموارد التى تخصصها لهذا الصنف من مخصص التوزيع بالتساوى ، قيمة وحسدة المخصص التكميلي للتوزيع بالتساوى لكل طفل يذهب للمدرسة .

وتعلن قبل ١ نوفمبر من كل سنة عن مبلغ المخصص التكميلي الذى يرجع الى كل بلدية يزيد عدد سكانها عن ٢٠٠٠.٠٠ نسمة .

المادة ٩: ان عدد الاطفال الذين يذهبون الى المدرسة المعتبر في هذه البلديات هو عدد تلاميذ التطيم الابتدائي العمومي المحصى من قبل وزارة التربية الوطنية خلال السنة المدرسية السابقة .

اللادة . 1 : ينشر هذا القرار في الجـــريدة الرسميـــة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٩ جمادى الاولى عام ١٣٨٧ الوافق ١٥ غشت سنة ١٩٦٧ .

عن وزير الداخلية

الكاتب المسام

حسين طيبي

عن وزير المالية والتخطيط الكاتب المسام صالح مبروكين

		ــة البــلدية	الميزاني	اخلية	وزارة الد
شيء في الخانات لخططـــة		 ديات غير الجبائيــة		الديرية العامة للشؤون الادارية والجماعات الحلية	
4BB2				المستعدا المستعدا	الادارية والعجها
	<u> </u>	•	عمسالة		
	1 1	<u>.</u>	قباضـــة		
منتجات املاك الـــدولة الباب ٧١ أو باب :الداخل	منتجات مالية _ الباب ٧٢	منتجات الاستفلال ـ الباب ٧٠ او باب رسوم ،حقوق		البـــلديات	
العادية للذمة الماليــــــة (بالدينار)	أو باب المسالح المتنسازل عنها (بالدينار)	الاجور بالنسبة للخدمات المؤداة (بالدينار)	عـدد السكان	البيسان	السرمز
1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	11 ₂ 1A	15 7.			• v
37 Ao	01 0Y	111111	7A £7	,	70 TV
1 - 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	11 1 1 1 1	111111	V 14		• Y
1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	01. 0Y	<u> </u>	73 × 77		70 77
1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	11 1 1 1 1	15 1.			• v
1111111 •A 75	01 07	<u> </u>	7.7 (7.7)		70 77
44 LE	41 44	15 4.	71 X		• Y
1111111 0A 78	01 04	[· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·			70 77
1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	11 1 1 1 1	11			• Y
11 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	0) 07	[] [] [] [] []	7X 87		70 77
1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	11 1 1 1 1 1	16 7.			• Y
37 Ao	01 07	1111111	73 X7		70 77
1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	71 77	15 2.	<u> </u>		• v
37 11 42	01 04	<u> </u>	7.7 27		77 77

عمالة سطيف:

ـ توجة

عمالة وهران:

ب بو فاتیس

العامرية

بازر سكرة

قرار مؤرخ في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ يتعلق بسريان مفعول مخطط المحاسبة البلدي

ان وزير الداخلية ،

- بمقتضى المرسوم رقم ٦٧ - ١٤٤ الوُرخ فى ٢٣ ربيع الثانى عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمن تحديد قائمة المصاريف وايرادات البلديات ولا سيما المادة ١٥ منه ،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك الورخ فى ٢٣ ربيع الثانى عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ والمتضمن تحديد شكل اطار ميزانية البلدية ،

يقرر مايلي:

المادة الاولى: تطبق قائمة المصاريف والايرادات واطار ميزانية البلدية ابتداء من إيناير سنة ١٩٦٨:

اً) على البلديات الموجودة في المراكز الرئيسية للعمالات وفي المراكز الرئيسية للدائرات ،

٢) على البلديات التي تلى قائمتها:

عمالة الجزائر: عمالة الاوراس:

ر برج الكيفان ــ مشونش ــ شبلى ــ سيدى عقبة

ي ـ سيه

عمالة الاصنام: عمالة عنابة:

_ عریب _ ابن مهیدي

ـ بني هندل ـ بئر بوحاوش

و | عمالة المدية :

عمالة تيزي وزو:

_ عين الحمام _ مقلع _ مقلع _ تيقزيرت

عمالة قسنطينة: عمالة مستفانم:

_ عين فكرون __ بوحنيفية __ دمورة __ دمورة

عمالة تيارت: عمالة تلمسان: - عين اللاهب ــ ندرومة - عين دزاريت ــ ترني بني هديل

عمالة سعيدة: عمالة الواحات:

عمالة الساورة:

ــ المغير

اللادة ٢: ينشر هذا القرار في الجسسريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٣ ربيع الثاني عام ١٣٨٧ الموافق ٣١ يوليو سنة ١٩٦٧ م.

احمد مدغري

لأسبباب فنية طارئة فان العدد رقم ٧٢ اللوالي لهذا العدد يبتدىء بصفحة ١١٢٥.